

لَا إِلَهَ إِلَّا مُلْكُ الْمُلْكِينَ

فِي

مِسْرَقَيِ الدُّخُولِ عَلَى وَلَاهَا امْرُ الْمُسْلِمِينَ

وَبَيَانُ


الصِّفَاتِ السَّيِّئَةِ لِرُؤُوسِ الْأَعْزَابِ السِّيَاسَيَّةِ الَّذِينَ يَخْلُونَ
عَلَى الْحُكْمِ بِتَوْجِهٍ ، وَيَخْرُجُونَ بِتَوْجِهٍ آخَرَ !

وَهُمْ يُرْدُونَ عَبْرَ مَارْطَهْرَوْنَ ، وَيُسْرُونَ عَبْرَ مَا يُرْدُونَ ! .
دِرَاسَةُ اُمَرَّيَّةٍ عَلَيْهَا مَنْحِيَّةٌ

في أصول وقواعد وآداب السياسة الشرعية الصحيحة

تأليف فضيلة الشيخ
فوزي بن عبد الله بن محمد الطميري للأثرى

مكتبة
الوقبة



الْأَكْلُ الْمِنْقَابِيَّ

فِي
مِسْرَاقِ وَعِدَةِ الدُّجَوْلِ عَلَى لَدَاءِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ

كل الحقوق محفوظة للناشر
الطبعة الأولى
١٤٢٩ - ٢٠٠٨ م

المملكة العربية السعودية - شارع جرير
مكتبة الشّوّبيّة
هاتف ٤٧٦٤٢١ فاكس ٤٧٧٤٨٦٢ ص.ب ١٨٢٩٠
الرياض ١١٤١٥

سلسلة
من شعارات أهل الحديث
٣٨

لَا إِلَهَ إِلَّا مُلْكُ الْمُقْبِلِينَ فِي مُسْتَرٍ وَكَيْدٍ الدُّخُولُ عَلَىٰ لَا إِلَهَ إِلَّا أَمْرُ الْمُسْلِمِينَ

وَبَيَانُ
الصَّفَاتِ السَّيِّئَةِ لِرُؤُوسِ الْأَهْرَافِ السِّيَاسَةِ الَّذِينَ يَخْلُونَ
عَلَى الْحَكَامِ بِوَجْهِهِ ، وَيَخْرُجُونَ بِوَجْهِهِ آفَرًا .
وَلَهُمْ يُرِيدُونَ غَيْرَ مَا يُطِيرُونَ ، وَلَسْرُونَ غَيْرَ مَا يُسْرُونَ ! .
دِرَاسَةُ اُمُّرَيَّةٍ عَلَمَيَّةٍ مَنْزَحَيَّةٍ
في أَصْوُلِ وَقَوَاعِدِ وَآدَابِ السِّيَاسَةِ السُّرْعَيَّةِ الصَّحِيحَةِ

تأليف فضيلة الشيخ
فوزي بن عبد الله بن محمد الطيباري للأثرى

مكتبة
التوبرى

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(رَبُّ زُدْنِي عِلْمًا وَحَفْظًا وَهَمَا)

مُكَدَّمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّنَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَالِيهِ وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾

[آل عمران: ۱۰۲].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَقْسِيرٍ وَجَدَّوْهُ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَآتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُنَ يَعْلَمُ وَالْأَزْنَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ۱].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَرْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ۷۰ - ۷۱].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَضْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهَدِيَّ هَذِيُّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَانِهَا وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدُعَةٍ، وَكُلُّ بِدُعَةٍ ضَلَالٌ، وَكُلُّ ضَلَالٌ فِي النَّارِ.

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ مُختَصَّةٌ، مَشْفُوعَةٌ بِالدَّلَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ النَّقْلِيَّةِ مِنَ الْكِتَابِ
الْكَرِيمِ وَالسُّنْنَةِ النَّبِيَّةِ وَالآثَارِ السَّلْفِيَّةِ وَأَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ حَوْلَ مَسْأَلَةِ
(الدُّخُولِ عَلَى الْحَاكِمِ)^(۱) بَعْدَ أَنْ أَنْيَقْنَتُ أَنَّهَا حَاجَةٌ كُلُّ دَاعٍ إِلَى اللهِ
عَلَى بَصِيرَةٍ فِي الْعَالَمِ الإِسْلَامِيِّ... لَأَنَّهَا تَشْرُحُ أُصُولَ الدُّخُولِ عَلَى
وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ... كَتَبْتُهَا نُضْحِاً لِلْأَمَّةِ، إِذْ قَدْ رَأَيْتُ حَاجَةَ النَّاسِ
فِي هَذَا الزَّمَانِ إِلَى مَعْرِفَةٍ فِيهِ التَّعَامِلُ مَعَ الْحُكَّامِ، وَذَلِكَ لِغَلَبَةِ الْجَهْلِ
بِهَذَا الْأَصْلِ، وَفُشُوِّ الْأَفْكَارِ الْمُنْحَرِفَةِ فِي هَذَا الْأَصْلِ فِي الْجَمَاعَاتِ
الْجُزْيَيَّةِ.

فَوَاحِبُّ أَهْلِ الْعِلْمِ وَظَلَّبِيَّ الْإِلتِزَامُ بِالْمِيَاثِقِ الَّذِي أَخْدَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَتَبَيَّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُّمُونَهُ» [آل عمران: ۱۸۷].

فَلَيَبْيَسُوا لِلنَّاسِ هَذَا الْأَصْلَ مُخْتَسِبِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِإِعَادَةِ بَنَاءِ الْجُسُورِ
الْقَائِمَةِ عَلَى الْمَحَبَّةِ وَالْمَوَدَّةِ وَالصَّدْقِ فِي النَّصِيحَةِ وَلَا يَمْنَعُهُمْ مِنْ بَيَانِهِ
تِلْكَ الشُّبُهَاتُ الْمُتَهَافِفَةُ الَّتِي يُرَوِّجُهَا بَعْضُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ.

وَإِنِّي أَدْعُو ذَوِي الْإِصْلَاحِ الْعِلْمِيِّ أَنْ يَهْتَمُوا بِهَذِهِ الرِّسَالَةِ،
وَيُعَمِّمُوا نَشْرَهَا بِحِينَتِ تُوضَعُ فِي يَدِ كُلِّ مُسْلِمٍ غَيْرِ عَلَى دِينِهِ...
وَهِيَ جَدِيرَةٌ أَنْ تُعَمَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِيَتَبَصَّرُوا بِأُمُورِ دِينِهِمْ... لَأَنَّ أَمْتَنَا
الْإِسْلَامِيَّةَ تَعِيشُ فِي هَذَا الْقَرْنِ، لَا سِيمَّا فِي السَّنَوَاتِ الْأُخِيرَةِ مِنْهُ دَعْوَةٌ
إِصْلَاحِيَّةٌ مُبَارَكَةٌ، وَإِنَّهَا لَيْسَتْ خَاصَّةً بِفَقْتِهِ مِنَ الشَّبَابِ وَحْدَهُمْ، وَإِنَّمَا
هِيَ دَعْوَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ عَامَّةٌ تَشْمَلُ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ عَلَى مُخْتَلَفِ فَئَاتِهَا

(۱) فَإِنَا فِي زَمْنٍ مَا أَحْوَجْنَا فِيهِ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ فِي فَقْهِ الدُّخُولِ عَلَى
الْحُكَّامِ.

وَظَبَقَاتِهَا، وَلَهُذَا تُواجِهُ الدَّعْوَةُ الإِسْلَامِيَّةُ تَحْدِيدَاتٍ دَاخِلِيَّةً، وَلَعَلَّ مِنْ أَخْطَرِهَا ظُهُورُ فِتَّاتٍ وَجَمَاعَاتٍ وَأَحزَابٍ ظَاهِرُهَا التَّدَيْنُ وَالصَّالِحُ وَالغَيْرُ مِنْ أَجْلِ الدِّفَاعِ عَنِ الدِّينِ... لَكِنَّهَا ضَلَّتِ الظَّرِيقَ، وَخَالَفَتِ سُنَّةَ الرَّسُولِ ﷺ، وَهَذِي السَّلْفُ الصَّالِحُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ عِنْدَمَا تَبَنَّتِ أَسْلُوبَ الْمُوَاجَهَةِ مَعَ وُلَاءِ الْأَمْرِ فَوَقَعَتِ الْفِتْنَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْعَالَمِ... وَهُمْ مِنْ أَبْنَاءِ جَلَدَتْنَا وَيَنْكِلَمُونَ بِالْسَّيْتَنَا... وَالْأَضْلُلُ أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُ دَاعِيَةً أَوْ غَيْرَ دَاعِيَةٍ فِي عَزْنِ الْحَاكمِ مَا دَامَ فِي طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى^(١).

وَالْأَضْلُلُ فِي دُخُولِ الْعُلَمَاءِ وَظَلَبَةِ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى الْأَمْرَاءِ الْجَوَازِ. فَإِذَا اقْتَرَنَ بِالدُّخُولِ أَمْرٌ يُحَمَّدُ شَرْعًا، كَانَ الدُّخُولُ مُسْتَحْبًا أَوْ وَاجِبًا.

وَإِذَا اقْتَرَنَ بِالدُّخُولِ أَمْرٌ مَذْمُومٌ شَرْعًا، كَانَ الدُّخُولُ مَنْهِيًّا عَنْهُ، لَا لِذَاتِهِ، بَلْ لِمَا اقْتَرَنَ بِهِ مِنْ الْأَمْرِ المَذْمُومِ شَرْعًا.

وَلَهُذَا فَإِنَّ السَّوَادَ الْأَعْظَمَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأْخِرِينَ، وَالصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعِينَ خَالِطُوا الْمُلُوكَ، أَوْ كَاتَبُوهُمْ أَوْ قَبَلُوا عَطَايَاهُمْ مِنْ أَجْلِ دِينِ اللهِ تَعَالَى^(٢).

فَالدُّخُولُ عَلَى الْحَاكمِ يَقْضِي حَسَنَةً مِنْ خَصَالِ الدِّينِ مِنْ تَوْضِيحِ لَهُ نَهْجَ الدَّعْوَةِ الصَّحِيحةِ وَالسُّنْنَةِ الصَّحِيحةِ فِي الْعِبَادَاتِ وَحَثِّهِ الْقِيَامَ

(١) انظر: «فقه التعامل مع الحكام» للدكتور هنادي (ص ٨)، ط. دار عكاظ.

(٢) انظر: «العواصم والقواسم في الذب عن سنة أبي القاسم» لابن الوزير (ج ٨ ص ٢٠٦)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت.

بذلك وأجرَ أمِرٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ تَحْفِيفٍ شَرًّا عَنْ أَهْلِ الدِّينِ أَوْ حَزْفٍ مِنْ فِتْنَةِ عَلَيْهِمْ أَوْ عَيْرٍ ذَلِكَ مِمَّا يُحِبُّهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَرْضَاهُ، فَهَذَا مَظْلُبٌ شَرْعِيٌّ يُؤْجِرُ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ.

وَمِنْ هُنَا فَالالتِّزامُ إِنَّمَا يَكُونُ دَائِمًا وَأَبْدًا بِالْمَنْهَجِ السَّلْفِيِّ . . . بِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ لَنَا . . . وَلَيْسَ الالتِّزامُ بِالْأَشْخَاصِ أَوِ التَّنْظِيمَاتِ أَوِ الْجَمَاعَاتِ أَوِ الْجَمْعِيَّاتِ . . . التِّي هِيَ دَائِمًا مَحْلُ الْخَطَايَا وَالصَّوَابِ وَالْكَارِثَةِ وَالْخَلَلِ وَالْأَمْرَاضِ، وَالْعِلْلُ تَتَسَلَّلُ إِلَى حَيَاةِ الرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ مِنْ خِلَالِ الْعُدُولِ عَنِ الْمَنْهَجِ الرَّبَّانِيِّ . . . وَمِنْ ثُمَّ تَكُونُ الْعِضْمَةُ الْكَادِيَّةُ الَّتِي تُخْلِعُ عَلَى الْأَشْخَاصِ، وَالْمُبَرَّرَاتِ الْبَاطِلَةِ الَّتِي تُوَضِّعُ لِتَصْرُفَتِهِمْ وَأَخْطَاهُمْ، وَهَذَا بَدْءُ مَرْحَلَةِ السُّقُوطِ وَالهُوَانِ وَالضَّعْفِ وَالْيَأسِ . . . وَتُؤَوِّلُ الْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ عَلَى مُفْتَضَى الْأَهْوَاءِ . . . وَالْتَّوْهُمُ بِأَنَّ الدَّعْوَةَ قَائِمَةٌ عَلَى الدِّينِ حَتَّى تُؤْدِيَ إِلَى الْفِتْنَةِ وَالْبَلْبَلَةِ وَالثَّمَرْقِ فِي صُفُوفِ الْأَمَةِ الإِسْلَامِيَّةِ . . . وَهَذَا أَمْرٌ خَطِيرٌ . . . وَمَفْسَدَةُ فَظِيعَةٍ تَدْفَعُ الْأَمَةَ الإِسْلَامِيَّةَ ثَمَنَهَا الدَّمَاءَ الغَزِيرَةَ . . . وَلَيْسَ هَذَا فَقَطُ، بَلْ يُؤَدِّي هَذَا إِلَى ذَهَابِ الرِّيحِ، وَفِتْقَادِ الْكَيَانِ أَضْلاً، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

فَمِنْ أَجْلِ صِيَانَةِ الدَّعْوَةِ وَأَهْلِهَا يَحِبُّ تَعْلُمُ فِيَهُ الْمُعَالَةَ الشَّرْعِيَّةَ لِلْحُكَّامِ وَنَشْرِهَا وَتَلْقِينَهَا لِلشَّبَابِ حَتَّى لَا يُؤْتَى الإِسْلَامُ مِنْ قِبَلِهِمْ، وَحَتَّى يَتَحَقَّقَ الْأَمْنُ وَالاسْتِقْرَارُ وَيَأْمَنَ النَّاسُ مِنَ الْفِتْنِ وَتَسْتَقِيمَ أُمُورُ الْأَمَةِ الإِسْلَامِيَّةَ وَأَخْوَالُهَا.

إِنَّ هَذَا الْبَحْثُ عَلَى وَجَازِيَّهِ يُعَدُّ فُرْصَةً لِلْدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ لِكَيْ يَتَتَّهُوا بَعْدَ غَفْلَةٍ، وَيَسْتَيْقِظُوا بَعْدَ سُباتٍ، وَلِكَيْ لَا يُقْدِمُوا عَلَى أَيِّ عَمَلٍ أَوْ قَوْلٍ إِلَّا بَعْدَ عِلْمٍ وَبَيِّنَةٍ وَدِرَايَةٍ وَتَثْبِيتٍ.

وَرَحْمَةُ اللهِ الإِلَامَ الْبَخَارِيَّ الْقَائِلُ: (مَا أَنْتُ شَيْئاً بِغَيْرِ عِلْمٍ فَطُ مُنْذُ عَقْلُتُ) ^(١).

وَلِأَهْمَى هَذَا الْمَوْضُوعِ وَخُطُورَتِهِ عَلَى حَيَاةِ الْأُمَّةِ تَوَجَّهُتْ بِكُلِّ مَا اسْتَطَعْتُ إِذْرَاكُهُ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ فِي بَيَانِ الْحَقِّ مِنَ الْكِتَابِ الْكَرِيمِ وَالسُّنْنَةِ الصَّحِيحَةِ وَأَثَارِ السَّلْفِ الصَّالِحِ وَأَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ الرَّبَّانِيِّينَ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ تَبْصِيرًا لِلْمُسْلِمِينَ... وَبِهَذَا يَكُثُرُ الْخَيْرُ وَيَعْمَلُ الشَّرُّ وَيَخْتَفِي الْبَاطِلُ وَيَضْمَحِلُ... وَتَكُونُ الْعَاقِبَةُ حَمِيدَةً لِلْمُجَمَّعِ.

هَذَا وَأَسَأُ اللَّهَ الْعَظِيمَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ يَعْمَلُ لِرِضَاهُ، وَعَلَى مَنْهَاجِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْ يُجَنِّبَنَا الْفِتْنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَهُوَ وَلِيُّ ذَلِكَ الْقَادِرُ عَلَيْهِ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوْزِي بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحُمَبِيِّ الْأَنْبِرِيِّ

(١) انظر: «ما تمس إلى حاجة القارئ لصحاح الإمام البخاري» للنووي (ص ٥٨)، ط. لبنان، بيروت.

ذكر الدليل على سنية الدخول

على ولة أمر المسلمين

اعلم رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّ الدُّخُولَ عَلَى الْحُكَّامِ لِوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى بِقَضَيْةِ
نُصْرَتِهِمْ وَتَؤْكِيرِهِمْ وَتَذْكِيرِهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى - كَمَا ذَلَّتِ السُّنْنَةُ النَّبِيُّونَ
وَالآتَارُ السَّلْفِيَّةُ - مِنْ خَصَالِ الْبَرِّ، يُؤْجَرُ عَلَيْهَا الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، وَيُمْتَدَّ
بِفَعْلِهَا شَرْعًا لِمَا لَهَا مِنْ مَضْلَحَةٍ عَظِيمَةٍ لِلرَّاعِيِّ وَالرَّعِيَّةِ.

لأنَّ الأَصْلَ فِي الدُّخُولِ عَلَى الْحُكَّامِ الْجَوَازُ، فَإِذَا افْتَرَنَ بِالدُّخُولِ
أَمْرٌ يُحَمَّدُ شَرْعًا مِنْ نُصْرَحَتِهِمْ أَوْ حَضُورِهِمْ عَلَى الْخَيْرِ أَوْ تَذْكِيرِهِمْ بِاللهِ
تَعَالَى، كَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ مُسْتَحْجِبًا أَوْ وَاجِبًا لِأَنَّهُ وِقْفُ الشَّرْعِ الْمُظَهَّرِ.

وَإِذَا افْتَرَنَ بِالدُّخُولِ عَلَى الْحُكَّامِ أَمْرٌ مَذْمُومٌ شَرْعًا مِنَ الْكَذِبِ
عَلَيْهِمْ أَوْ غَشِّهِمْ أَوْ الْمَكْرِ بِهِمْ أَوِ النَّفَاقِ عَنْهُمْ لِأَهْلِ الدُّنْيَا وَزِيَّتِهَا
أَوِ إِيقَاعِ الْفِتْنَةِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ
مَنْهِيًّا عَنْهُ شَرْعًا، لَا لِذَاتِهِ، بَلْ لِمَا افْتَرَنَ بِهِ مِنْ الْأَمْرِ المَذْمُومِ
شَرْعًا.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ :

1 - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «خَمْسٌ،
مَنْ فَعَلَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللهِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ خَرَجَ فِي
جَنَازَةَ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًّا، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامِهِ يُرِيدُ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ

في بيته فسلم منه الناس»^(١).

ويُعَزِّرُهُ: أَيْ يَوْقُرُهُ وَيَعْظُمُهُ وَيُعِينُهُ وَيَنْصُرُهُ وَيُؤْيِدُهُ، وَفِي التَّنْزِيلِ:
﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزَلَ مَعَهُ، أُولَئِكَ

(١) حديث حسن.

آخرجه أحمد في «المسندي» (ج ٥ ص ٢٤١)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.
وابن زنجويه في «الأموال» (ج ١ ص ٦٨)، ط. مركز الملك فيصل للبحوث،
الرياض، ط. الأولى. والبزار في «المسندي» (ج ٢ ص ٢٥٧)، ط. مكتبة
العلوم والحكم، المدينة النبوية، ط. الأولى. والطبراني في «المعجم الكبير»
(ج ٢٠ ص ٣٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الثانية. وابن أبي عاصم
في «السنة» (ج ٢ ص ٤٧٦)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية. من
طريق ابن لهيعة عن العارث بن يزيد عن علي بن رياح عن عبد الله بن عمرو
عن معاذ به. قال الهيثمي في «مجامع الزوائد» (ج ٢ ص ٢٩٩)، ط. دار
الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه ابن
لهيعة وفيه كلام وبقية رجاله ثقات. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»
(ج ٢٠ ص ٣٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الثانية. والحاكم في
«المستدرك» (ج ٢ ص ٩٠)، ط. دار المعرفة، بيروت. وابن أبي عاصم في
«السنة» (ج ٢ ص ٤٧٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية. من
طريق عبد الله بن صالح عن ليث بن سعد عن حارث بن يعقوب عن قيس بن
رافع عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو عن معاذ به. قال
الألباني في «ظلال الجنة» (ص ٤٧٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت:
ورجاله موثقون على ضعف في عبد الله بن صالح وهو كاتب الليث، ولكنه
قد توبع. وأخرجه البيهقي في «ال السنن الكبرى» (ج ٩ ص ١٦٦)، ط. دار
المعرفة، بيروت. والحاكم في «المستدرك» (ج ١ ص ٢١٢)، ط. دار
المعرفة، بيروت. من طريق يحيى بن بكير ثنا الليث بن سعد به. قال
الحاكم: روأته مصريون ثقات. وأخرجه ابن حبان في «صحيحة» (ص ٣٨٤)،
الموارد، ط. دار الكتب العلمية، بيروت. من طريق عبد الله بن الحكم
حدثنا الليث به. والحديث صححه الشيخ الألباني في «ظلال الجنة»
(ص ٤٧٦)، ط. دار المكتب الإسلامي، بيروت.

هُمُ الْمَقْلُوْنَ». فالتعزير: التوقير والتعظيم والمناصرة^(١).

فدلل الحديث على أن الدخول على الإمام بقصد نصرته وتعظيمه وتبجيله من خصال البر، يؤجر عليها المسلم.

٢ - وَعَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: (لَمَّا خَرَجَ أَبُو ذَرٍ إِلَى الرَّبَّذَةِ لِقِيَةً رَكِبَ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَقَالُوا: يَا أَبَا ذَرٍ! قَدْ بَلَغَنَا الَّذِي صُنِعَ بِكَ فَاعْقِدْ لِوَاءَ يَأْتِيكَ رِجَالٌ مَا شَتَّ، قَالَ: مَهْلًا يَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ بَعْدِي سُلْطَانٌ فَعَزَّزُوهُ مَنْ التَّمَسَّ ذُلْلَهُ ثَغَرَ ثَغَرَةً فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ تَوْبَةً حَتَّى يُعِيدَهَا كَمَا كَانَتْ»^(٢).

٣ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ ؓ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا أَكْرَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا أَهَانَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

(١) انظر: «مختر الصاحب» للرازي (ص ١٨٠) ط. مكتبة لبنان، بيروت. و«المصباح المنير» للفيومي (ج ٢ ص ٤٠٦)، ط. المكتبة العلمية، بيروت. و«المعجم الوسيط» (ص ٥٩٨)، ط. دار الدعوة، تركية. و«البيان» للشيخ صالح الفوزان (ص ٢٤٢)، ط. دار ابن الجوزي، الدمام، ط. الأولى.

(٢) أثر صحيح.

آخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (ج ٢ ص ٤٩٩)، ط. المكتب الإسلامي بيروت، ط. الثانية. من طريق أبي توبة ثنا محمد بن مهاجر عن ابن جلس عن معاوية به. قلت: وهذا سنه صحيح، وقد صححه الشيخ الألباني في «ظلال الجنـة»، (ص ٤٩٩)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

(٣) حديث حسن.

آخرجه الترمذـي في «سنـة» (ج ٤ ص ٥٠٢) مصطفـى الـبابـي، مصر، ط. الثانية. والمـزي في «تهـذـيب الـكمـال» (ج ٧ ص ٣٩٩)، ط. مؤـسـسة الرـسـالـة، بيـرـوـت، ط. الثانية. من طـريق حـمـيدـ بنـ مـهـرـانـ عنـ سـعـدـ بنـ أـوسـ عنـ زـيـادـ =

وَمَنْ تَأْمَلَ النُّصُوصَ الْوَارِدَةَ فِي هَذَا الْبَابِ عَلِمَ أَنَّ الشَّارِعَ إِنَّمَا أَمَرَ بِتَوْقِيرِ الرُّوْلَةِ وَتَعْزِيزِهِمْ وَنَهَى عَنْ سَبِّهِمْ وَانْتِقَاصِهِمْ لِحُكْمَةٍ عَظِيمَةٍ وَمَضْلَحَةٍ كُبْرَى. أَشَارَ إِلَى طَرْفٍ مِنْهَا الْإِمَامُ الْقَرَافِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فَقَالَ: (قَاعِدَةٌ: ضَبْطُ الْمُصَالِحِ الْعَامَّةِ وَاجِبٌ، وَلَا يَنْضَبِطُ إِلَّا بِعِظَمَةِ الْأَئِمَّةِ فِي نَفْسِ الرَّعْيَةِ وَمَنِ اخْتَلَفَ عَلَيْهِمْ أَوْ أَهْيَنُوا، تَعَذَّرَتِ الْمُصَالِحَةُ)^(١). اهـ.

وَرَحْمَ الله سَهْلَ بْنَ عَبْدِ الله التَّسْتُرِي حِينَما قَالَ: (لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَظَمُوا السُّلْطَانَ وَالْعُلَمَاءَ، فَإِنْ عَظَمُوا هَذِينَ أَصْلَحَ الله دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ، وَإِنْ اسْتَخَفُوا بِهَذِينَ أَفْسَدُوا دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ)^(٢). اهـ.

= به. قلت: وهذا سنده فيه زياد بن كُسيب العدوبي وهو مقبول، كما في «التقريب» لابن حجر (ص ٢٢٠)، ط. دار الرشيد، سوريا، ط. الأولى. حيث يتابع وإلا فلين الحديث. قلت: فمثله حسن في «المتابعات». وقال الترمذى: هذا حديث حسن غريب. وأخرجه أحمد في «المسندة» (ج ٥ ص ٤٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت. من الطريق نفسه دون ذكر القصة، ولفظه: «مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا أَكْرَمَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللهِ...». قال الهيثمي في «مجموع الزوائد» (ج ٥ ص ٢١٥)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة: رواه أحمد والطبراني باختصار، وزاد في أوله: «الإمام ظلِّ الله في الأرض»، ورجال أحمد ثقات. اهـ. ومن هذا الوجه أخرجه الطيالسي في «المسندة» (ص ١٢١)، ط. دار المعرفة، بيروت. وابن حبان في «الثقات» (ج ٤ ص ٢٥٩)، ط. مؤسسة الكتب الثقافية. وتتابع زياد العدوبي عليه عبد الرحمن بن أبي بكرة عند ابن أبي عاصم في «السنة» (ج ٢ ص ٤٩٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثالثة. والحديث حسنة الألباني في «الصحيحة» (ج ٥ ص ٣٧٦)، ط. مكتبة المعارف، الرياض، ط. الأولى.

(١) «الذخيرة» (ج ١٣ ص ٢٣٤)، ط. دار الغرب الإسلامي.

(٢) انظر: «تفسير القرطبي» (ج ٥ ص ٢٦٠)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الثانية. وانظر: «عيون الأخبار» لابن قتيبة (ج ١ ص ١٩)، =

وَقَالَ ابْنُ جَمَاعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ فِي مَسَاقِ ذِكْرِ حُقُوقِ وَلِيِّ الْأَمْرِ: (الْحَقُّ الرَّابِعُ: أَنْ يُعْرَفَ لَهُ عَظِيمُ حَقِّهِ، وَمَا يَجِدُ مِنْ تَعْظِيمٍ قَدْرِهِ فَيُعَامِلَ بِمَا يَجِدُ لَهُ مِنَ الْاحْتِرَامِ وَالْإِكْرَامِ، وَمَا جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مِنَ الإِغْظَامِ، وَلِذِلِكَ كَانَ الْعُلَمَاءُ الْأَعْلَامُ مِنْ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ يُعَظِّمُونَ حُرْمَتَهُمْ، وَيُلْبِّوْنَ دَعْوَتَهُمْ، مَعَ زُهْدِهِمْ وَوَرَعِهِمْ وَعَدَمِ الظَّمْعِ فِيمَا لَدَيْهِمْ وَمَا يَفْعَلُهُ الْمُتَشَبِّهُونَ إِلَى الزُّهْدِ مِنْ قِلَّةِ الْأَدَبِ مَعَهُمْ فَلَيْسَ مِنَ السُّنْنَةِ)^(١). اهـ.

ولِمَّا أَنَّ الشَّارِعَ أَعْطَى وَلِيِّ الْأَمْرِ تُلْكَ الْمَنْزِلَةَ الرَّفِيعَةَ وَجَدَتْ النَّاسَ مَفْطُورِينَ عَلَى تَعْظِيمِهِ وَاحْتِرَامِهِ وَهَيْبَتِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَلَا يَخْرُجُ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا مُلَوْثُ الْفِطْرَةِ^(٢).

وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَتَضَّعَ لَكَ هَذِهِ الْقَاعِدَةُ أَكْثَرُ عِلْمٍ مُنْزَلِهَا عِنْدَ عِلْمَاءِ الْأَمْمَةِ، فَتَأْمَلْ حادِثَةَ لِإِلَامِ أَبِي الْوَفَاءِ بْنِ عَقِيلِ الْحَنْبَلِيِّ سَاقَهَا إِلَامُ ابْنِ الْقِيمِ رَحْمَةِ اللَّهِ حِيثُ يَقُولُ: (فَائِدَةُ: غُورِبَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي تَقْبِيلِ يَدِ السُّلْطَانِ حِينَ صَافَحَهُ. فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ كَانَ وَالدِّي فَعَلَ ذَلِكَ فَقَبَّلَتْ يَدَهُ، أَكَانَ خَطَأً أَمْ وَاقِعًا مَوْقِعَهُ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَالْأَبُو يُرَبِّي وَلَدَهُ تَرْبِيةً خَاصَّةً، وَالسُّلْطَانُ يُرَبِّي الْعَالَمَ تَرْبِيةً عَامَّةً، فَهُوَ بِالْإِكْرَامِ أَوْلَى. ثُمَّ قَالَ: وَلِلْحَالِ الْحَاضِرَةِ حُكْمُ مَنْ لَآبَسَهَا، وَكَيْفَ يُظَلِّبُ مِنَ الْمُبْتَلَى بِحَالٍ، مَا يُظَلِّبُ مِنَ الْخَالِيِّ عَنْهَا؟^(٣) اهـ.

= ط. دار الكتاب العربي، بيروت. «الحجّة في بيان المحجة» للأصبهاني (ج ٢ ص ٤٠٩)، دار الرأي، الرياض، ط. الأولى.

(١) «تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام» (ص ٦٣) ط. دولة قطر.

(٢) انظر: «المصدر السابق» (ص ٤٨).

(٣) «بدائع الفوائد» (ج ٣ ص ١٧٦)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت.

فالشارع يُؤكِّد على مكانة السلطان ووجوب تعزيزه وتوفيقه وتحري ذلك مما يُظهر عَظَمَةَ السلطان... .

فمن أكرم السلطان بحفظ ما أثبته الشارع له من الحقوق والواجبات، فأجله وعزره وقدره، ولم يخرج عن أمره في المعروف كان جزاً من جنس عمله المبارك فأكرمه الله تعالى في هذه الدنيا برفعته وتسخير قلوب العباد لإكرامه، وفي الآخرة بدخول الجنة.

قال الشيخ ابن سبيل حفظه الله: (نصَّ أهلُ السنَّةِ والجماعةِ على أنَّ حقوقِ ولاةِ الأمورِ على الرعيةِ إجلالهم، وتقديرهم، وتعظيمهم في النفوس...).^(١) اهـ.

وقال ابن الوزير رحمه الله في مُحالطة السلطان العادل: (إإنَّها صَالِحةٌ لآهلِ القُوَّةِ في الرُّهْدِ والوَرَعِ والتَّقْوَى، الَّذِينَ طَالَ ارْتِيَاضُهُمْ عَلَى الزَّهَادَةِ، وَوَرَضَعُ النَّفْسِ، وَأَمْنُوا مِنْ حُبِّ الرُّفْعَةِ وَالتَّكْبِيرِ عَلَى النَّاسِ، وَاعْتَادُوا الحَدَرَ مِنْ هَفَوَاتِ الْجَنَانِ فِي الشَّرُكِ الْخَفِيِّ، وَفَلَنَاتِ اللَّسَانِ فِي كُلِّ أَمْرٍ مَنْهِيٍّ عَنْهُ وَقَامُوا بِحَقِّ الْنُّصْحِ الْوَاجِبِ لِأَئمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامِتِهِمْ).^(٢) اهـ.

قلت: ومن لم يكن كذلك في قوة التقى والورع والعلم، فالبعد أولى به وأحرى وأحفظ له ولدينه.^(٣)

(١) «الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعاية» (ص ٢٥)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

(٢) «الأمر بالعزلة في آخر الزمان» (ص ٩٨)، ط. المكتبة الإسلامية، الأردن، ط. الأولى.

(٣) انظر: «الأمر بالعزلة في آخر الزمان» لابن الوزير (ص ٩٩)، ط. المكتبة الإسلامية، الأردن، ط. الأولى، و«ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين» للسيوطى (ص ٧٨)، ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةً، إِلَّا كَانَ لَهُ بِطَانَاتٌ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْذِّرُهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْذِّرُهُ عَلَيْهِ، فَالْمَغْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى»^(١). أي فالمعصوم من عصمه الله من الوقوع في الشر^(٢).

٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ وَالِّإِلَهِ إِلَّا لَهُ بِطَانَاتٌ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا، فَمَنْ وُقِيَ شَرَّهَا فَقَدْ وُقِيَ، وَهُوَ مِنَ الَّتِي تَغْلِبُ عَلَيْهِ مِنْهُمَا»^(٣).

٦ - وَعَنْ أَبِي أَيُوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا كَانَ بَعْدَهُ مِنْ خَلِيفَةً، إِلَّا وَلَهُ بِطَانَاتٌ: بِطَانَةٌ

قلت: وما أحوجنا إلى معرفة فقه الدخول على الحكام في هذا العصر الذيكثر فيه تردد أصحاب الأهواء إلى أبواب الحكام رجاء الانتفاع من دنياهم، نعود بالله من الخذلان والشيطان.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١٣ ص ١٨٩)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. من طريق يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري به.

(٢) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج ١٣ ص ١٩٠)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» معلقاً (ج ١٣ ص ١٩٠)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، وفي «الأدب المفرد» (ص ١٠١)، ط. عالم الكتب، بيروت، والنسياني في «السنن الكبرى» (ج ٧ ص ١٩٠)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت. وفي «السنن الصغرى» (ج ٧ ص ١٥٨)، ط. دار البشائر، بيروت، وأحمد في «المسندة» (ج ٢ ص ٢٣٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، والترمذمي في «سننه» (ج ٤ ص ٥٨٥)، ط. مصطفى البابي، مصر، ط. الثانية. من طرق عن الزهرى حدثى أبو سلمة عن أبي هريرة به. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب.

تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبِطَانَةً لَا تَأْلُوْهُ خَبَالًا، فَمَنْ وُقِيَ
بِطَانَةً السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ»^(١).

وَالبِطَانَةُ: الدُّخَلَاءُ بِضَمِّ ثُمَّ فَتْحٌ جَمْعُ دَخِيلٍ: وَهُوَ الَّذِي يَدْخُلُ
عَلَى الرَّئِيسِ فِي مَكَانٍ خَلْوَتِهِ، وَيُفْضِي إِلَيْهِ بَسْرَهُ، وَيُصَدِّقُهُ فِيمَا يُخْبِرُهُ بِهِ
مِمَّا يَخْفِي عَلَيْهِ مِنْ أَمْرٍ رَعِيَّتِهِ وَيَعْمَلُ بِمُقْتَضَاهُ»^(٢).

وَفَسَرَ الْإِمَامُ البُخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٣ ص ١٨٩) الْبِطَانَةَ بِالْدُّخَلَاءِ عُمُومًا.

وَالخَبَالُ: هُوَ الشَّرُّ^(٣).

قال تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُورِكُمْ لَا
يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُوَا مَا عِنْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي
صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَ لَكُمُ الْآيَتِّ إِنْ كُنْتُمْ شَقِّلُونَ» [آل عمران: ١١٨].

فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ تُبَيِّنُ بِأَنَّ الْوَالِيَّ لَا يَخْلُو مِنْ بِطَانَتَيْنِ: بِطَانَةً
صَالِحةً مُسْتَقِيمَةً عَلَى نَهْجِ اللَّهِ تَعَالَى، تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَهْدِي إِلَى
الْحَقِّ، وَتَسْعَى إِلَى الإِضْلَاحِ الصَّحِيحِ نَاصِحَّةً لِهَذَا الْوَالِيَّ، ذَالَّةً لَهُ إِلَى
الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، بَعِيدَةً كُلَّ الْبُعْدِ عَنْ غِشِّهِ وَمُخَادَعَتِهِ، بَرِيئَةً مِنَ الْغُلْ
وَالْحَقْدِ عَلَيْهِ.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» معلقاً (ج ١٣ ص ١٩٠)، ط. مكتبة الرياض
الحديثة، الرياض. والنسائي في «السنن الكبرى» (ج ٧ ص ١٩١)، ط. مؤسسة
الرسالة، بيروت. وفي «السنن الصغرى» (ج ٧ ص ١٥٨)، ط. دار البشائر،
بيروت، من طريق صفوان عن أبي سلمة عن أبي أيوب به.

(٢) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج ١٣ ص ١٩٠)، ط.
مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) انظر: «المصدر السابق».

فَهُذِهِ بِطَانَةٌ مَحْمُودَةٌ، وَصَحْبَةٌ مُبَارَكَةٌ.

وَالْأُخْرَى: بِطَانَةٌ سُوءٌ، تُزَيِّنُ الْبَاطِلَ، وَتُعِينُ عَلَيْهِ، وَتَسْعَى إِلَى
صَرْفِ الْوَالِي عَنِ الْخَيْرِ، وَتَحْثُثُهُ عَلَى فِعْلِ الْمُنْكَرِ.

فَهُذِهِ بِطَانَةٌ مَذْمُومَةٌ، وَصَحْبَةٌ سُوئَةٌ.

وَقَدْ زَكَى النَّبِيُّ ﷺ الْبِطَانَةَ الْأُولَى، وَدَمَ الْثَّانِيَةَ بِقَوْلِهِ: «فَمَنْ وُقِيَ
بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ».

فُلْتُ: وَفِي ذَلِكَ حَتَّى لِلْوَالِي عَلَى اتِّخَادِ الْبِطَانَةِ الصَّالِحةَ
النَّاصِحَةَ، وَالاِبْتِغَادِ عَنِ الْبِطَانَةِ السُّوءِ.

وَبِمَا أَنَّ اتِّخَادَهُ لِلْبِطَانَةِ الصَّالِحةِ مَأْمُورٌ بِهِ، فَإِنَّ الْبِطَانَةَ لَا تَكُونُ
إِلَّا لِمَجَالِسِهِ، وَالدُّخُولِ عَلَيْهِ.

فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الدُّخُولَ عَلَيْهِ وَمَجَالِسَهُ لَا تُنْدِمُ لِذَاتِهَا، بَلْ
تُخْمَدُ أَوْ تُنْدِمُ عَلَى حَسْبِ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ الدَّاخِلُ الْمُجَالِسُ مِنْ حَالٍ.
فَإِنْ كَانَ مِنْ بِطَانَةِ الْخَيْرِ كَانَ دُخُولُهُ خَيْرًا، وَإِنْ كَانَ مِنْ بِطَانَةِ
السُّوءِ كَانَ دُخُولُهُ شَرًّا.

7 - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَلَيَ مِنْكُمْ
عَمَلاً فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَالِحًا، إِنْ نَسِيَ ذَكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ
أَعْانَهُ»^(۱).

(۱) حديث صحيح.

آخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (ج 7 ص ۱۹۱)، ط. مؤسسة الرسالة،
بيروت. وفي «السنن الصغرى» (ج 7 ص ۱۵۹)، ط. دار البشائر، بيروت. من
طريق بقية قال: حدثنا ابن المبارك عن ابن أبي حسين عن القاسم بن محمد =

فَدَلَّ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَنْ دُخُولَ الْوَزِيرِ الصَّالِحِ عَلَى الْأَمِيرِ مَحْمُودٌ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ عَلَامَةً تَوْفِيقَ الْأَمِيرِ وَتَسْدِيلَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَزِيرٌ صَالِحٌ صَادِقٌ.

وَالْوَزِيرُ: هُوَ الَّذِي يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ الْحَاكِمُ عَلَى رَأْيِهِ فِي أُمُورِهِ، وَيَلْتَجِئُ إِلَيْهِ فِي تَدْبِيرِ مُلْكِهِ^(١).

وَإِذَا جَازَ دُخُولُ الْوَزِيرِ عَلَى الْأَمِيرِ، فَإِنَّ دُخُولَ عَيْرِهِ مِمْنُ عُرِفَ بِالْعِلْمِ وَالنُّصْحِ وَالْحِكْمَةِ كَذَلِكَ، إِذَا الْمَعْنَى فِي الشَّرْعِ: الْحَثُّ عَلَى أَنْ تَكُونَ خُلْطَةُ السُّلْطَانِ بِأَهْلِ الْخَيْرِ وَالصَّالِحِ.

قَلْتَ: وَهَذَا الدُّخُولُ عَامٌ فِي سَلَاطِينِ الْعَدْلِ وَالْجَوْرِ^(٢).

قَالَ سَيِّطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: (فَأَمَّا الدُّخُولُ عَلَى السُّلْطَانِ فَلَا يُذَمُّ لِنَفْسِ الدُّخُولِ، لَكِنْ لِأَنَّهُ فِي الْعَالَبِ فِتْنَةٌ، وَرُبَّمَا لَا يَتَمَاسِكُ الْأَدَمِيُّ عَنْهُمْ، فَيَقُولُ مَا لَا يَضْلُّحُ، وَيَمْدَحُ بِمَا لَا يَجْوِزُ)^(٣). اهـ.

= قال: سمعت عمتي عائشة به.

قلت: وهذا سنه صحيح، وقد صححه الشيخ الألباني في «الصحيح» (ج ١ ص ٨٨١)، ط. مكتبة المعرف، الرياض.

وأنخرجه أبو داود في «ستنه» (ج ٣ ص ٣٤٥)، ط. دار الحديث، بيروت، ط. الأولى. وابن حبان في «صحيحة» (ج ١٠ ص ٣٤٥)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى. من وجه آخر فيه ضعف.

(١) انظر: «تاج العروس من جواهر القاموس» للزيبيدي (ج ١٤ ص ٢٥٤)، ط. دار الفكر، بيروت.

(٢) انظر: «العواصم والقواسم في الذب عن سنة أبي القاسم» لابن الوزير (ج ٨ ص ٢٠٠)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت.

(٣) «الجليس الصالح والأنيس الناصح» (ص ٢٠١)، ط. دار الصحابة للترااث، طنطا.

وَالْمُفْتَشِنُ أَنْ يَأْتِيهِمْ رَاغِبًا طَالِبًا لِلْدُّنْيَا، طَالِبًا لِلْعَزْ فِي الدُّنْيَا، طَالِبًا
لِلرَّئَاسَةِ فِي النَّاسِ، يَتَعَزَّزُ بِعِزَّ السُّلْطَانِ وَيَتَكَبَّرُ بِسُلْطَانِهِ، فَإِذَا أَتَاهُمْ
دَاهَنَهُمْ، وَمَا لِإِلَى مَالِهِمْ، مُعْتَزِّاً بِمَا نَالَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، نَسْأَلُ اللَّهَ
السَّلَامَةَ^(١).

وَالْعَاقِلُ لَا يَبْيَعُ آخِرَتَهُ بِمَا قَصَدَ فِي الْعِلْمِ لِمَا يَنَالُهُ مِنْ حُطَامِ هَذِهِ
الْدُّنْيَا^(٢).

٨ - وَعَنِ ابْنِ شَهَابٍ : (أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا،
فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزَّبِيرِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغَيْرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَرَ الصَّلَاةَ
يَوْمًا وَهُوَ بِالْكُوفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِي...) فَذَكَرَ لَهُ حَدِيثٌ
جَبْرِيلٌ فِي الْمَوَاقِيتِ^(٣).

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ

(١) انظر: «شعب الإيمان» للبيهقي (ج ٧ ص ٥٢)، ط. دار الكتب العلمية،
بيروت. و«الأمر بالعزلة في آخر الزمان» لابن الوزير (ص ١٠٩)، ط. المكتبة
الإسلامية، الأردن، ط. الأولى.

(٢) انظر: «روضة العقلاء ونرفة الفضلاء» لابن حبان (ص ٣٤)، ط. مكتبة ابن
تيمية، القاهرة، و«ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين»
للسيوطي (ص ٨٣)، ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

(٣) أخرجه البخاري في «صححه» (ج ٢ ص ٣)، ط. مكتبة الرياض الحديثة،
بالرياض. ومسلم في «صححه» (ج ١ ص ٤٢٥)، ط. دار إحياء التراث
العربي، بيروت. واللبيسي في «الموطأ» (ج ١ ص ٣)، ط. دار إحياء التراث
العربي، بيروت. وأبو مصعب في «الموطأ» (ج ١ ص ٣)، ط. مؤسسة
الرسالة، بيروت، ط. الأولى. والقعنبي في «الموطأ» (ص ٨٢)، ط. دار
الغرب الإسلامي، ط. الأولى. والحدثاني في «الموطأ» (ص ٥٦)، ط.
مملكة البحرين، ط. الأولى. وابن القاسم في «الموطأ» (ص ٩٨)، ط. دار
الشروع، ط. الثانية. من طريق مالك عن ابن شهاب به.

من صحبة للأمراء، والدخول عليهم، وإذا كان الأمير أو الخليفة يستدِّيْمُ صحبة العلماء فاجدر به أن يكون عذلاً مأموناً^(١). اهـ.

وقال ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ: (وفي الحديث من الفوائد:

١ - دخول العلماء على الأمراء، وإنكارهم^(٢) عليهم ما يخالف السنة.

٢ - واسْتَبْشَرَ العَالَمُ فِيمَا يَسْتَغْرِبُهُ السَّامِعُ.

٣ - والرجوع عند التنازع إلى السنة.

٤ - وفيه فضيلة عمر بن عبد العزيز.

٥ - وفيه فضيلة المبادرة بالصلوة في الوقت الفاضل.

٦ - وقول خبر الواحد الثابت^(٣). اهـ.

وقال ابن عبد البر رَحْمَةُ اللَّهِ: على هذا الحديث: (كانوا يقولون: خير الأمراء من صحبة العلماء - الرَّبَانِيْنَ -، وشُرُّ العلماء - الدُّنْيَوِيْنَ - من صحبة الأمراء، إلا من قال بالحق، وأمر بالمعروف، وأعانَ الضَّعِيفَ)^(٤). اهـ.

(١) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (ج ٨ ص ٦٨)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر، ط. الأولى.

(٢) والإنكار هنا يكون سراً لا جهاراً كما بين ذلك في كتابي (إرشاد الأنام إلى كيفية نصيحة الحكام)، والله الحمد والمنة.

(٣) «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» (ج ٢ ص ٤)، ط. مكتبة الرياض، الحديثة، الرياض.

(٤) «الاستذكار» (ج ١ ص ٢٠٨)، ط. دار الوعي، حلب، ط. الأولى.

وقال المروذى سمعت أبا عبد الله - يعني الإمام أحمد - يقول:
يحب على إذا رأيته، يعني الخليفة، أن أمره وأنهاه^(١).

وقال عبد الصمد بن يزيد: قال الفضيل بن عياض: (أمرنا أن لا
ندخل عليهم، فإن دخلنا نقول الحق)^(٢).

وقال ابن محيريز رحمه الله: (من جلس على الوسائل وجئت عليه
النصححة)^(٣).

ومن تأمل ما ذكرته هنا عن بعض السلف ظهر له أن نهيهم عن
الدخول إنما المراد به النهي عن الوقوع في المخطوب بعد الدخول، من
ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو المداهنة في دين الله
تعالى، أو تزيين الباطل والتخديل عن الحق... وتحو ذلك.

قلت: فمن فعل هذه المخالفات في دخوله على الأماء فقد ضل
ضللاً بعيداً.

(١) «أخبار الشيوخ وأخلاقهم» (ص ٤٢)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت،
ط. الأولى.

وأخرجه ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» (ج ١ ص ١١٢)، ط. دار
المعرفة، بيروت، وابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٤٥٨)، ط
مكتبة الخانجي، القاهرة.

(٢) أخرجه المروذى في «أخبار الشيوخ» (ص ٤٢)، ط. دار البشائر الإسلامية،
بيروت، ط. الأولى. بإسناد صحيح.

(٣) أخرجه المروذى في «أخبار الشيوخ» (ص ٤٢)، ط. دار البشائر الإسلامية،
بيروت، ط الأولى. والبيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٣ ص ١٠٥)، ط. دار
السلفية، الهند، ط. الأولى. وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٢٣ ص ٢١)،
ط. دار الفكر، بيروت، من طريق هارون بن معروف. حدثنا عقبة بن علقمة
عن أبي هاشم قال: قال ابن محيريز به. قلت: وسنه حسن.

قَالَ الْفُضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (كَمْ مِنْ عَالِمٍ يَدْخُلُ عَلَى الْمَلِكِ وَمَعَهُ دِينُهُ وَيَخْرُجُ وَلَا يَسْتَأْنِشُ مَعَهُ مِنْهُ شَيْءٌ، فَلَا جَعَلَ اللَّهُ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا) ^(١).

وَقَالَ الْفُضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (رُبَّمَا دَخَلَ الْعَالَمُ عَلَى الْمَلِكِ وَمَعَهُ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِهِ، فَيَخْرُجُ وَلَا يَسْتَأْنِشُ مَعَهُ شَيْءٌ، فَقُلْنَا: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: يُصَدِّقُهُ فِي كَذِبِهِ، وَيَمْدُحُهُ فِي وَجْهِهِ) ^(٢).

وَقَالَ الْمَرْوُذِيُّ: سمعت أبا عبد الله - يعني الإمام أحمد - يقول: (الَّذِنُؤُ مِنْهُمْ فِتْنَةُ، وَالجُلُوسُ مَعَهُمْ فِتْنَةُ، نَحْنُ مُتَبَاعِدُونَ مِنْهُمْ مَا أَرَانَا نَسْلَمُ، فَكَيْفَ لَوْ قَرُبْنَا مِنْهُمْ؟!) ^(٣).

قُلْتُ: وَهَذَا الْأَثْرُ يُفِيدُ تَغْلِيلَ الْمَنْعِ مِنَ الدُّخُولِ بِأَنَّهُ مَظَانَةٌ لِلْوُقُوعِ فِي الْفِتْنَةِ. فَإِنْ أَمِنَ ذَلِكَ فَيَجُوزُ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ عَنِ الْإِمَامِ أَخْمَدَ وَغَيْرِهِ مِنَ السَّلَفِ ^(٤).

وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (لَوْ امْتَنَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ وَالدِّينِ عَنْ مُدَاخَلَةِ الْمُلُوكِ لَتَعَطَّلَتِ الشَّرِيعَةُ الْمُطَهَّرَةُ، لِعَدَمِ وُجُودِ مَنْ يَقُولُ بِهَا،

(١) أخرجه المَرْوُذِيُّ في «أخبار الشيوخ» (ص ٤٣)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى. بأسناد صحيح.

(٢) أخرجه المَرْوُذِيُّ في «أخبار الشيوخ» (ص ٤٣)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى. بأسناد صحيح.

(٣) «أخبار الشيوخ وأخلاقهم» (ص ٤٣)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى.

وأخرجه ابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٤٥٨)، ط. مكتبة الخانجي، القاهرة، بأسناده إلى المَرْوُذِيِّ به.

(٤) وقد يسلم العبد في الدخول وتصح نيته في الأمراء، إلا أنهم إذا أكرموه تغير قلبه فمال إلى دنياهم اللهم سلم سلم.

وَتَبَدَّلَتْ تِلْكَ الْمَمْلَكَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِالْمَمْلَكَةِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ دِيَانَةٍ وَمُعَايَلَةٍ، وَعَمَّ الْجَهْلُ وَطَمَّ، وَخُولِفَتْ أَحْكَامُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ جَهَارًا^(١). اهـ.

وَقَالَ إِلَيْهِمْ أَخْمَدُ رَحْمَةً عَنِ الدُّخُولِ عَلَى السَّلَاطِينِ: (نَعَمْ يَذْخُلُ عَلَيْهِمْ، وَيَأْخُذُ أَمْوَالَهُمْ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى السُّنَّةِ، وَيُعَلِّمُهُمْ إِيَّاهَا، فَرُبَّمَا يُثْنِي عَلَى وَاحِدٍ حَتَّى يُؤْلِي عَلَى مَدِينَةِ، فَيَذْعُو النَّاسَ إِلَى السُّنَّةِ^(٢)...)^(٣).

قلتْ: بِخَلَافِ أَهْلِ الْبَدْعِ الَّذِينَ يَذْخُلُونَ عَلَى الْحُكَّامِ لِيَخْصُّلُوا عَلَى مَرَاكِزِ فِي الدَّوْلَةِ لِيُدْعُوا النَّاسَ إِلَى الْبَدْعِ، وَذَلِكَ لِكَسْبِهِمْ فِي صَفِيهِمْ، وَمِنْ ثُمَّ يَأْمُرُونَ النَّاسَ عَلَى التَّوْرَةِ فِي الدَّوْلَةِ اللَّهُمَّ سَلَّمْ سَلَّمْ.

فُلْتُ: وَقَوْلُ الْإِمَامِ أَخْمَدَ: (نَعَمْ يَذْخُلُ عَلَيْهِمْ، وَيَأْخُذُ أَمْوَالَهُمْ)، هَذَا إِذَا كَانَ الْأَخْذُ أَوْ قَبُولُ هَدَائِهِمْ عَلَى الطَّرِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ، مِنْ حُسْنِ النِّيَّةِ فِي قَصْدِ الْعَقَافِ عَنِ الْحَرَامِ، وَكِفَايَةً لِنَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ بِذَلِكَ، وَإِعَانَةِ الْمُحْتَاجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ^(٤).

(١) «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلطين» (ص ٧٤)، ط. دار ابن حزم، بيروت.

(٢) بخلاف أهل التحزب الذين يخالطون الحكام، ويدعونهم إلى خلاف السنن، بل إذا ولـي أحدهم على مركز دعا الناس إلى خلاف السنة، والعياذ بالله.

(٣) انظر: «الجليس الصالح والأنيس الناصح» لسبط ابن الجوزي (ص ٢٠٤)، ط. دار الصحابة للتراث، طنطا.

(٤) وانظر: «العواصم والقواسم في الذب عن سنة أبي القاسم» لابن الوزير (ج ٨ ص ١٩٠)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت.

قال ابن عبد البر رحمه الله : (إِنَّمَا لَا يُعْرَفُ تَخْرِيمُ أَمْوَالِ السَّلَاطِينِ عَنْ أَحَدٍ مِّمَّنْ يُعْتَدُ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ) ^(١). اهـ.

وبهذا يتضح لك أنَّ ما عليه السلف في هذا الباب موافق للشريعة في نصوصها ومقدارها.

٩ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ستكون بعدي أمراً، فتغرون وتنكرون، فمن عرف بريء، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع». قالوا: أفلأ نقاتلهم؟ قال: «لا ما صلو». وفي رواية: «فمن كرَّه فقد بريء» ^(٢).

قلت: فمن كرَّه بقلبه، وأنكر بقلبه فقد بريء من الإثم، وهذا في حق من لا يستطيع إنكاره بيده ولا لسانه فليكرهه بقلبه ولبيأه.

وفي الحديث دليل على أنَّ من عجز عن إزالة المنكر لا يأثم بمجرد السكوت، بل إنما يأثم بالرضي به، أو بألا يكرهه بقلبه أو بالمتابعة عليه ^(٣).

وقد استدل الشوكاني رحمه الله بهذا الحديث على جواز الدخول على

(١) نقله عن الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (ج ٣ ص ٢٣٠)، ط. المنار، مصر.

(٢) أخرجه مسلم في «صححه» (ج ٣ ص ١٤٨٠)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى. من طريق هشام بن الحسن بن ضبة بن محسن عن أم سلمة به.

(٣) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (ج ٣ ص ٥٣٠)، ط. دار الفكر، بيروت. و«المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» لأبي العباس القرطبي (ج ٤ ص ٦٤)، ط. دار ابن كثير، دمشق، ط. الأولى.

الوَلَاةِ، وَلَوْ كَانُوا ظَلَمَةً بِشَرْطٍ عَدَمِ الرِّضَا وَالْمُتَابَعَةِ فِي الْمُنْكَرِ^(۱).
 فَالدُّخُولُ عَلَى الْحُكَمِ عَلَى وَجْهِ يُرْضِي اللَّهَ تَعَالَى مِنَ الشَّرْعِ
 الْمُظَهَّرِ.

قال عبد المتعال بن صالح : قيلَ لِإِلَمَامِ مَالِكٍ رَّضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: (إِنَّكَ تَدْخُلُ
 عَلَى السُّلْطَانِ، وَهُمْ يَظْلِمُونَ وَيَجْوَرُونَ؟).

فَقَالَ إِلَمَامُ مَالِكٍ رَّضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: (يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَأَيْنَ التَّكْلُمُ بِالْحَقِّ)^(۲).
 وَقَالَ ابْنُ الْوَزِيرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: (وَأَمَّا مَنْ خَالَطَ الْمُلُوكَ، أَوْ كَاتَبَهُمْ، أَوْ
 قَبَلَ عَطَايَاهُمْ فَهُمُ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ، وَالصَّحَابَةِ
 وَالْتَّائِبِينَ؟)^(۳). اهـ.

وَقَالَ الشَّوَّكَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: (وَلَا يُمْكِنُ حَضُورُ عَدَدٍ مِنْ يَتَصَلُّ مِنْ أَهْلِ
 الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ بِسَلَاطِينٍ قَرْنٍ مِنَ الْقُرُونِ، بَلْ بِسَلَاطِينٍ بَعْضِ الْقَرْنِ فِي
 جَمِيعِ الْأَرْضِ)^(۴). اهـ.

فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَدْخُلَ
 عَلَى الْحَاكِمِ يَدْلُهُ عَلَى الْخَيْرِ وَيَعْطُهُ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ دُخُولُ الْمُسْلِمِ الْحَقِّ

(۱) «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلطان» (ص ۷۴)، ط. دار ابن حزم،
 بيروت، ط. الأولى.

(۲) أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (ج ۱ ص ۳۰)، ط. دار الكتاب
 الإسلامي، ط. الأولى. بإسناد صحيح.

(۳) «العواصم والقواسم في الذب عن سنة أبي القاسم» (ج ۸ ص ۲۰۶)، ط.
 مؤسسة الرسالة، بيروت.

(۴) «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلطان» (ص ۸۵)، ط. دار ابن حزم،
 بيروت، ط. الأولى.

مِنْ غَيْرِهِ، لَأَنَّ الْمُسْلِمَ الْحَقِّ إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَى الْحَاكِمِ لِذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ فَهُوَ الْفَضْلُ الَّذِي لَا بَعْدَهُ فَضْلٌ^(١).

١٠ - وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ غُنْمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَصَّحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُنَبِّئُ عَلَانِيَّةً، وَلْيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَإِنْ سَمِعَ مِنْهُ فَذَاكَ وَإِلَّا كَانَ أَدَى الَّذِي عَلَيْهِ»^(٢).

(١) انظر: «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (ج ٢ ص ٧٥)، ط. المغرب.

(٢) حديث صحيح.

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (ج ٢ ص ٥٠٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية. من طريق بقية حدثنا صفوان بن عمرو عن شريح بن عبيد قال: قال عياض بن غنم لهشام: ألم تسمع بقول رسول الله... فذكره. قلت: وهذا سنه صحيح، رجاله كلهم ثقات، وقد صححه الألباني في «ظلال الجنة» (ص ٥٠٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

وتابعه أبو المغيرة عن صفوان به.

أخرجه أحمد في «المسندة» (ج ٣ ص ٤٠٣ و ٤٠٤)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت. وابن الأثير في «أسد الغابة» (ج ٤ ص ٣٢٨)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر. وفيه قصة جرت بين عياض بن غنم وهشام بن حكيم وكلاهما صحابي، تأتي. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج ٥ ص ٢٢٩)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة. رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أنني لم أجده لشريح من عياض وهشام سمعاً وإن كان تابعياً.

وقد توبع، فأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (ج ٢ ص ١٥٤)، ط. دار الراية، الرياض، ط. الأولى، والحاكم في «المستدرك» (ج ٣ ص ٢٩٠)، ط. دار المعرفة، بيروت. من طريقين عن عبد الله بن سالم نا الزبيدي حدثني الفضيل بن فضالة يرده إلى عبد الرحمن بن عائذ يرده إلى جبير بن نفير أن عياض بن غنم وقع على صاحب داريا حين فتحت فأتاه هشام بن حكيم فأغلوظ له القول ومكث عياض ليالي فأتاه هشام يعتذر إليه فقال: يا عياض ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول فذكره.

وإسناده حسن.

وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ الْمُخَالَطَةِ مَعَ وُلَاءَ الْأَمْرِ إِذَا كَانَتْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْشَدَ إِلَى الْجُلوسِ مَعَ السُّلْطَانِ فِي خَلْوَةٍ عِنْدَ نُضْجِهِ وَوَغْظِهِ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِالدُّخُولِ عَلَيْهِ.

١١ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جَمْهَارَ قَالَ: (أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرَ، فَسَلَّمَتْ عَلَيْهِ، قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جَمْهَارَ. قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالدُّكُوكُ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَاتَلْتُهُ الْأَزَارِقَةَ. قَالَ: لَعْنَ اللَّهِ الْأَزَارِقَةَ، لَعْنَ اللَّهِ الْأَزَارِقَةَ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ. قَالَ: قُلْتُ: الْأَزَارِقَةُ وَحْدَهُمْ أَمُّ الْخَوَارِجُ كُلُّهُمْ؟ قَالَ: بَلَى الْخَوَارِجُ كُلُّهُمْ. قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ وَيَفْعَلُ بِهِمْ. قَالَ: فَتَنَاؤَلَ يَدِي، فَقَمَرَهَا يَدِي وَعَمَرَهَا شَدِيلَةً، ثُمَّ قَالَ: وَيُحَكَّ يَا ابْنَ جَمْهَارَ عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ فَاتَّهِ فِي بَيْتِهِ فَآخِرَهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قِيلَ مِنْكَ، وَإِلَّا فَدَعْهُ فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ^(١).

وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ الدُّخُولِ عَلَى الْحُكَمَاءِ إِذَا كَانَتْ فِيهِ مَضْلَاحَةٌ شَرْعِيَّةٌ مِنْ دَغْوَةٍ أَوْ وَغْظَةٍ أَوْ نُضْجِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

(١) حديث حسن.

أخرجه أحمد في «المسندي» (ج ٤ ص ٣٨٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت من طريق أبي النصر ثنا الحشرج بن نباتة به.

قلت: وهذا سنده حسن، وقد حسنه الألباني في «ظلال الجنّة» (ص ٥٢٣)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج ٥ ص ٢٣٠)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة، ثم قال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

وَبِيُّنْ هَذَا الْأَمْرَ كَذلِكَ حَدِيثُ أَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْأَتَى .

١٢ - وَعَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: (أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ لِشَكْلِهِ؟ فَقَالَ: أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أَكُلُّهُ هَلَا أُسْمِعُكُمْ؟ وَاللَّهُ لَقَدْ كَلَمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ) ^(١).

قَالَ الْحَافِظُ عِيَاضُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (مُرَادُ أَسَامَةَ أَنَّهُ لَا يَفْتَحُ بَابَ الْمُجَاهَرَةِ بِالنَّكِيرِ عَلَى الْإِيمَامِ لِمَا يُخْشِي مِنْ عَاقِبَةِ ذَلِكَ، بَلْ يُتَلَطَّفُ بِهِ، وَيَنْصُحُهُ سِرًّا فَذَلِكَ أَجْدَرُ بِالْقَبُولِ) ^(٢). اهـ.

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلبَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (يَعْنِي الْمُجَاهَرَةُ بِالْإِنْكَارِ عَلَى الْأَمْرَاءِ فِي الْمَلَإِ، لَأَنَّ فِي الْإِنْكَارِ جَهَارًا مَا يُخْشِي عَاقِبَتُهُ كَمَا اتَّفَقَ فِي الْإِنْكَارِ عَلَى عُثْمَانَ جَهَارًا إِذْ نَشَأَ عَنْهُ قَتْلُهُ) ^(٣). اهـ.

١٣ - وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرُو عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ: (أَنَّهُ عُوَيْبَ فِي كُثْرَةِ دُخُولِهِ عَلَى السُّلْطَانِ فَقَالَ: نُؤَدِّي مِنْ حَقَّهُمْ) ^(٤).

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٦ ص ٣٣١)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج ٤ ص ٢٢٩٠)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى. من طريق الأعمش عن أبي وائل به.

(٢) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج ١٣ ص ٥٢)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) «مختصر صحيح مسلم» (ص ٣٣٥)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الخامسة.

(٤) أثر صحيح.

أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (ج ١ ص ٨٩)، ط. مركز الملك فيصل، الرياض، ط. الأولى، من طريق الحكم بن نافع به.

قلت: وهذا سنده صحيح، رجاله كلهم ثقات، وصفوان بن عمرو السكسكي أدرك أبا أمامة.

قُلْتُ : وَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَنْتُرَ فِي سِيرَةِ هُؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ
الْأَجْلَاءِ، لِيَقْتَدِيَ بِهِمْ وَبِأَعْمَالِهِمْ .

فَدَلَّتْ هَذِهِ النُّصُوصُ الشَّرِيعِيَّةُ مِنْ دَلَالَةٍ عَلَى مَا ذَكَرْتُ فِي جَوَازِ الدُّخُولِ عَلَى الْحُكَّامِ . . . حَتَّى الظَّلْمَةُ مِنَ الْحُكَّامِ، وَأَنَّ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ دُخُولُهُ مَحْمُودًا، لِمَا افْتَرَنَ بِهِ مِنْ أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ تَخْفِيفٍ شَرًّا . . . وَنَحْنُ ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِ الْبَرِّ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ دُخُولُهُ مَذْمُومًا، لِمَا افْتَرَنَ بِهِ مِنْ إِعَانَةٍ عَلَى مُحَرَّمٍ أَوْ تَزْبِينَ لِمُنْكَرٍ . . . وَنَحْنُ ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِ الشَّرِّ اللَّهُمَّ سَلَّمَ سَلَّمَ^(١) .

تَسْبِيهُ : وَأَمَّا حَدِيثُ : (مَنْ أَتَى أَبْوَاتِ السُّلْطَانِ افْتَنَ). . .

فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ . أَخْرَجَهُ أَخْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (ج ٢ ص ٣٧١)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَاملِ (ج ١ ص ٣١٢)، وَغَيْرُهُمَا بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ غَيْرِ مَخْفُوظٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوَدَ فِي سُنْنَةِ (ج ٣ ص ٢٧٨) وَالترْمِذِيُّ فِي سُنْنَةِ (ج ٤ ص ٥٢٣) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ غَيْرِ مَخْفُوظٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَلَهُ شَوَاهِدُ أُخْرَى عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ وَهُنَّا، كُلُّهَا مُنْكَرَةٌ لَا تَصْحُّ،

= انظر: «شنرات الذهب في أخبار من ذهب» لابن العماد (ج ٢ ص ٢٥٢)، ط. دار ابن كثير، بيروت، ط. الأولى.

(١) وانظر: «خطبة الكتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول» لأبي شامة المقدسي (ص ١٦٨)، ط. أضواء السلف، الرياض، ط. الأولى. و«الأمر بالعزلة في آخر الزمان» لابن الوزير (ص ١٠٩)، ط. المكتبة الإسلامية، الأردن، ط. الأولى، و«ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين» للسيوطى (ص ٧٨) ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

كما قال ابن الجوزي وغيره من العلماء^(١). ليس هذا موضع تخريجها . قلت : و على فرض صحتها فهي تؤيد تعليلاً الممنوع من الدخول على الحكام مظنة للوقوع في الفتنة وليس الجزم في الوقوع في الفتنة ، ولذلك دخل كثيراً من أهل العلم قدِيمًا و حديثاً^(٢) على الأمراء ولم يفتتنوا ، والله الحمد والمنة .

ومن أجل ذلك حذر جماعة من السلف من الدخول على السلاطين ، و شددوا في ذلك ، لا ليكون الدخول محراً لذاته ، بل لكونه مظنة الوقوع في الفتنة والمحرم^(٣) .

قال سبط ابن الجوزي رحمه الله : (فاما الدخول على السلطان فلا يدُم لنفس الدخول ، لكن لأنَّه في الغالب فتنة ، وربما لا يتamasك الأدمي عِندهُمْ فيقولُ ما لا يضلُّح ، ويُمْدح بما لا يجُوز ...)

وقد يتعرّض الداخل عليهم لمعاصٍ كثيرة ... وقد يسلّم الإنسان في الدخول وتتصحّر نيته في الأمراء إلا أنهم إذا أكرمواه تغيّر قلبه ، فما إلينهم ... ولذلك قال سفيان الثوري : ما أخافُ من عقوبتهم ، إنما أخافُ من كرامتهم ...)^(٤) . اهـ .

(١) انظر : «الجليس الصالح والأنيس الناصح» لسبط ابن الجوزي (ص ١٩٨)، ط. دار الصحابة للتراث، طنطا.

(٢) الإمام الشافعي والإمام مالك والإمام أحمد والإمام ابن تيمية والإمام ابن القيم والإمام ابن باز والإمام ابن عثيمين ، وغيرهم كثير في كل عصر وزمان.

(٣) وانظر : آثارهم في «مصنف ابن أبي شيبة» (ج ١٥ ص ٢٣٧)، و«شعب الإيمان للبيهقي» (ج ٧ ص ٥٠)، و«الجليس الصالح» لسبط ابن الجوزي (ص ٢٠٢).

(٤) الجليس الصالح والأنيس الناصح» (ص ٢٠١)، ط. دار الصحابة للتراث، طنطا).

قُلْتُ : وَلَا رَيْبَ أَنَّ ابْتِعَادَ الْمَرْءِ عَنْ مَوَاطِنِ الْفَتَنِ مِنْ كَمَالِ الدِّيَانَةِ .
وَمَنْ تَأْمَلَ مَا ذَكَرْتُهُ هَاهُنَا عَنْ بَعْضِ السَّلْفِ ظَهَرَ لَهُ أَنَّ نَهَيْهُمْ عَنِ
الدُّخُولِ إِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ النَّهْيُ عَنِ الْوُقُوعِ فِي الْمَحْظُورِ بَعْدَ الدُّخُولِ مِنْ
الْمُدَاهَنَةِ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَغَيْرِهَا .

قَالَ ابْنُ مُفْلِحٍ رَحْمَةُ اللَّهِ : بَعْدَ نَقْلِهِ آثَارًا عَنْ بَعْضِ السَّلْفِ فِي ذَمِّ
الدُّخُولِ عَلَى الْأَمْرَاءِ : (وَهَذَا عَلَى سَبِيلِ الْوَرَعِ ، وَقَدْ سَبَقَ عَنْ بَعْضِهِمْ
فِعْلُ ذَلِكَ . وَالظَّاهِرُ كَرَاهَتُهُ إِنْ خَيْفَ مِنْهُ الْوُقُوعُ فِي الْمَحْظُورِ ، وَعَدَمُهَا
إِنْ أُمِنَ ذَلِكَ .)

فَإِنْ عَرِيَ عَنِ الْمَفْسَدَةِ ، وَاقْتَرَنَتْ بِهِ مَضْلَحَةٌ مِنْ تَخْوِيفِهِ لَهُمْ ،
وَوَعْظِهِ إِيَّاهُمْ ، وَقَصَاءِ حَاجَتِهِ ، كَانَ مُسْتَحْبًا .

وَعَلَى هَذِهِ الْأَخْوَالِ يُنَزَّلُ كَلَامُ السَّلْفِ ، وَأَفْعَالُهُمْ ^(۱) . اهـ .

وَقَالَ الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ : (... أَلَا تَرَى أَنَّ أَصْحَابَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يَدْخُلُونَ عَلَى أَمْرَائِهِمْ ، فَيُؤَاكِلُونَهُمْ وَيُخَالِطُونَهُمْ ،
مِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ عَلَى : الْحَجَاجَ ، وَالْمُخْتَارِ ، وَعَلَى يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ،
فَيَقْبِلُونَ بِرَهُمْ ، وَيُخَالِطُونَهُمْ فِي أُمُورِهِمْ .)

مِنْهُمْ : ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ ... وَمِنَ التَّابِعِينَ
مِثْلُ : الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَابْنِ سِيرِينَ وَشَرَيْحَ وَالشَّعْبِيِّ ... وَكَبَرَاءُ
التَّابِعِينَ ، فَكَانُوا لَا يَمْتَنِعُونَ عَنِ غُشْيَانِهِمْ وَالْقُبُولِ مِنْهُمْ ، فَإِنَّمَا فَعَلُوا
ذَلِكَ عَلَى التَّدَارِيِّ وَالثَّالِفِ وِإِقَامَةِ الْحُقُوقِ ، لَا عَلَى الْمُدَاهَنَةِ وَمُخَاتَلَةِ
الدُّنْيَا بِالدِّينِ ...)

(۱) «الآداب الشرعية» (ج ۳ ص ۴۵۹)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

فَكَانَ عَلَيْهِ أَضْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُبَرَاءُ التَّابِعِينَ يُخَالِطُونَ الْأَمْرَاءَ مُخَالَطَةً الْأَبْدَانِ، فَلَمْ يَضُرُّهُمْ، لَأَنَّ الضَّرَرَ فِي مُخَالَطَةِ الْقُلُوبِ، فَإِذَا خَالَطَ الْقَلْبَ أَلْفَ وَاثْتَهَى مَا عِنْدَهُ، وَصَارَ مُدَاهِنًا...)^(١). اهـ.

وَمِنْ هُنَا يَتَبَيَّنُ مِنْ آثَارِ بَعْضِ السَّلْفِ فِي عَدَمِ الدُّخُولِ عَلَى السَّلَاطِينِ، وَمَا فِي مَعْنَاهَا يَنْبَغِي أَنْ تُتَلَّى عَلَى عُلَمَاءِ أَهْلِ الدُّنْيَا (الْأَزْمَرِيِّينَ وَالجَامِعِيِّينَ)، وَغَيْرِهِمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِلْمَ وَالشَّهَادَةَ وَسِيلَةً لِجَمِيعِ الدُّنْيَا، وَنَيْلِ الرِّئَاسَاتِ... يَنْظُرُونَ إِلَى مَا يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَلَاوةِ الدُّنْيَا، وَزِيَّتَهَا وَأَعْلَمُ الْمَكَانَةِ فِيهَا، دُونَ النَّظَرِ إِلَى مَا يَقْتَرُفُونَهُ مِنْ عِصْيَانِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِضَاعَةِ حُدُودِهِ، وَإِهْمَالِ أَوْاْمِرِهِ، وَتَرْزِيقِ الْبَاطِلِ - مِنْ اعْتِقَادِ فَاسِدٍ وَفِقْهٍ مُقْلِدٍ - وَالإِعَانَةِ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ غُفرَاً.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَمِنْ هَذَا الْبَابِ أَيْضًا - أَيْ طَلْبُ الْعِلْمِ لِلرِّئَاسَةِ عَلَى الْخُلُقِ وَالتَّعَاظِمِ عَلَيْهِمْ - كَرَاهَةُ الدُّخُولِ عَلَى الْمُلُوكِ وَالْدُّنُوْنِ مِنْهُمْ، وَهُوَ الْبَابُ الَّذِي يَدْخُلُ مِنْهُ عُلَمَاءُ الدُّنْيَا إِلَى نَيْلِ الشَّرَفِ وَالرِّيَاسَاتِ فِيهَا...).

وَسَبَبُ هَذَا مَا يُخْسِنُ مِنْ فِتْنَةِ الدُّخُولِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ النَّفْسَ قَدْ تُخَيِّلُ لِلإِنْسَانِ إِذَا كَانَ بَعِيدًا عَنْهُمْ أَنَّهُ يَأْمُرُهُمْ وَيَنْهَاهُمْ وَيَعْلِمُهُمْ، فَإِذَا شَاهَدُهُمْ قَرِيبًا مَا لِلنَّفْسِ إِلَيْهِمْ، لَأَنَّ مَحَبَّةَ الشَّرَفِ كَامِنَةٌ فِي النَّفْسِ لَهُ، وَلَذِلِكَ يُدَاهِنُهُمْ وَيُلَاطِفُهُمْ...)^(٢). اهـ.

قُلْتُ: فَبَيْنَ ابْنِ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ خُطُورَةٌ حِرْصٌ إِلَيْهِ اسْتَأْتَنَ عَلَى جَمْعِ

(١) «الفرق ومنع الترافق» (ص ٨٠)، ط. دار النهار، مصر.

(٢) «شرح حديث: ما ذهبنا جائعاً...» (ص ٤٨، ٥٣)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

المال، وأَنَّهُ قَدْ يَجْرُّ الْإِنْسَانَ الْخَرِيصَ إِلَى ارْتِكَابِ الْمَحْظُورِ، وَكَذَلِكَ حَرْصُ الْإِنْسَانِ عَلَى نَيْلِ الشَّرَفِ وَالْعُلُوِّ فَهُوَ فِي الْغَالِبِ يَمْنَعُ خَيْرَ الْآخِرَةِ وَشَرَفَهَا وَكَرَامَتِهَا، وأَنَّهُ قَدْ يُؤَدِّي أَحْيَاً إِلَى الْكِبْرِ وَاحْتِقَارِ النَّاسِ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ ضَرَبَ مَثَلًا فِي حَدِيثٍ: «مَا ذَبَانَ جَائِعَانِ...»، وَهُوَ مَثَلٌ عَظِيمٌ جِدًّا فِي فَسَادِ دِينِ الْمُسْلِمِ بِالْحِرْصِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَّ فَسَادَ الدِّينِ بِذَلِكَ لَيْسَ بِدُونِ فَسَادِ الْغَنَمِ بِذَلِكَيْنِ جَائِعَيْنِ ضَارِيْنِ بَاتَا فِي الْغَنَمِ قَدْ غَابَ عَنْهَا رُعَاوَهَا لِيَلَّا، فَهُمَا يَأْكُلَانِ فِي الْغَنَمِ وَيَقْتَرَسَانِ فِيهَا.

وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَنْجُو مِنَ الْغَنَمِ مِنْ إِفْسَادِ الذَّئْبَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَالْحَالَةُ هَذِهِ إِلَّا قَلِيلٌ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ حِرْصَ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ إِفْسَادٌ لِدِينِهِ لَيْسَ بِأَقْلَلٍ مِنْ إِفْسَادِ الذَّئْبَيْنِ لِهَذَا الْغَنَمِ.

بَلْ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًّا، وَإِمَّا أَكْثَرُ، يُشَيرُ إِلَى أَنَّهُ لَا يَسْلُمُ مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِ مَعَ حِرْصِهِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ فِي الدُّنْيَا إِلَّا الْقَلِيلُ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَسْلُمُ مِنَ الْغَنَمِ مَعَ إِفْسَادِ الذَّئْبَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فِيهَا إِلَّا الْقَلِيلُ^(۱).

فُلْتُ: فَهَذَا الْمَثَلُ الْعَظِيمُ يَتَضَمَّنُ غَايَةَ التَّحْذِيرِ مِنْ شَرِّ الْحِرْصِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ فِي الدُّنْيَا.

الْحِرْصُ دَاءٌ قَدْ أَضَرَّ
بِمَنْ تَرَى إِلَّا قَلِيلًا
كَمْ مِنْ خَرِيصٍ طَامِعٍ
وَالْحِرْصُ صَيَّرَهُ ذَلِيلًا^(۲)

(۱) انظر: شرح حديث: «ما ذبان جائعان...» لابن رجب (ص ۱۰، ۱۱)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

(۲) انظر: شرح حديث: «ما ذبان جائعان...» لابن رجب (ص ۱۵)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

وَمَتَى وَصَلَ الْجِرْصُ عَلَى الْمَالِ إِلَى هَذِهِ الدَّرْجَةِ نَقَصَ بِذَلِكَ الدِّينُ وَالإِيمَانُ نَقْصاً يَبْيَنُ، فَإِنَّ مَنْعَ الْوَاجِبَاتِ وَتَنَاهُ الْمُحَرَّمَاتِ يَنْقُصُ بِهِمَا الدِّينُ وَالإِيمَانُ بَلَا رَبِّ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ إِلَّا الْقَلِيلُ^(١).

وَجِرْصُ الْمَرْءِ عَلَى الشَّرَفِ فَهُوَ أَشَدُ إِهْلَاكاً مِنَ الْجِرْصِ عَلَى الْمَالِ، فَإِنَّ طَلَبَ شَرْفِ الدُّنْيَا وَالرُّفْعَةِ فِيهَا، وَالرِّيَاسَةِ عَلَى النَّاسِ، وَالْعُلُوِّ فِي الْأَرْضِ أَضَرُّ عَلَى الْعَبْدِ مِنْ طَلَبِ الْمَالِ، وَضَرَرُّهُ أَغْزَمُ، وَالْزُّهْدُ فِيهِ أَضَعُّ، فَإِنَّ الْمَالَ يُذْلِلُ فِي طَلَبِ الرِّيَاسَةِ وَالشَّرَفِ^(٢).

وَالْجِرْصُ عَلَى الشَّرَفِ عَلَى قِسْمَيْنِ:

أَحدهما: طَلَبُ الشَّرَفِ بِالْوِلَايَةِ، وَالسُّلْطَانِ، وَالْمَالِ، وَهَذَا حَاطِرٌ جَدًا، وَهُوَ فِي الْعَالِبِ يَمْنَعُ خَيْرَ الْآخِرَةِ، وَشَرَفَهَا وَكَرَامَتَهَا، وَعِزَّهَا.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِنَّكَ أَدَارُ الْآخِرَةَ بِجَعْلِهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْتَّقِيَّةَ لِلْمُنْقَيِّنِ» [القصص: ٨٣].

وَقَلَّ مَنْ يَخْرِصُ عَلَى رِيَاسَةِ الدُّنْيَا بِطَلَبِ الْوِلَايَاتِ فَيُوقَفُ، بَلْ يُوَكِّلُ إِلَى نَفْسِهِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ! لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطَيْتَهَا عَنْ مَسَأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطَيْتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسَأَلَةٍ أُعْنَتَ عَلَيْهَا»^(٣).

(١) انظر: «المصدر السابق» (ص ٢٠). قلت: وهذا بالنسبة للمسلم ضعيف الإيمان، فلا يبقى منه إلا القليل، وقد بيّنت ذلك في كتابي (القناعة) والله الحمد والمنة.

(٢) انظر: «المصدر السابق» (ص ٢٠).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحة» (ج ١١ ص ٥١٧)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحة» (ج ٣ ص ١٤٧٣)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَحْرُصُونَ عَلَى إِلَمَارَةٍ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ»^(١).

وقوله: «فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ»، فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ: أي في الدنيا، وبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ: يعني بعدها الموت، لأنَّه يصير إلى المحاسبة على ذلك.

فَهُوَ كَالَّذِي يُفَطِّمُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَغْنِي فَيَكُونُ فِي ذَلِكَ هَلَائِكَهُ .
وقيل: نِعْمَ الْمُرْضِعَةُ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ حُصُولِ الْجَاهِ، وَالْمَالِ، وَنَفَادِ الْكَلِمَةِ، وَتَخْصِيلِ الْلَّذَّاتِ الْحَسِيَّةِ، وَالْوَهْمِيَّةِ حَالَ حُصُولِهَا .

وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ: عِنْدَ الْانْفَصَالِ عَنْهَا بِمَوْتٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَمَا يَتَرَبَّ عَلَيْهَا مِنَ التَّبِعَاتِ فِي الْآخِرَةِ^(٢) .

وَعَنْ أَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمُ الْقِيَامَةِ حِزْبٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخْذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا»)^(٣) .

وَفِي رِوَايَةِ: «يَا أَبَا ذَرٍ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأْمَرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّنَّ مَالَ يَتِيمٍ».

(١) أخرجه البخاري في «صححه» (ج ١٣ ص ١٢٥)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، وأحمد في «المسندي» (ج ٢ ص ٤٤٨)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

(٢) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» (ج ١٣ ص ١٢٥)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) أخرجه مسلم في «صححه» (ج ٣ ص ١٤٥٧)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

قال النووي رحمه الله: (هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات، لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية، وأما الخزي والنذامة، فهو في حق من لم يكن أهلاً لها، أو كان أهلاً ولم يعدل فيها فيخزيه الله تعالى يوم القيمة ويقضيه، ويندم على ما فرط.

وأما من كان أهلاً وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الأحاديث الصحيحة... ولكن في الدخول فيها خطر عظيم... وامتنع منها خلائق من السلف...^(١).اه.

وقال شيخنا الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: (قوله: «إنك أمرُّ ضعيف»، وهذا القول إذا كان مصارحة أمام الإنسان فلا شك أنه ثقيل على النفس، وأنه قد يؤثر فيك أن يقال لك: «إنك أمرُّ ضعيف»، لكن الأمانة تقتضي هذا، أن يصرح للإنسان بوضفه الذي هو عليه إن قويًا قويًا، وإن ضعيفًا ضعيفًا.

هذا هو النصيحة «إنك أمرُّ ضعيف»، ولا حرج على الإنسان إذا قال لشخص مثلاً: إن فيك كذا وكذا، من باب النصيحة لا من باب السب والتغيير فالنبي عليه السلام قال: «إنك أمرُّ ضعيف»^(٢).اه.

وقال أبو شامة المقدسي رحمه الله: (فنظر في بعض نكت الخلافيين المتأخرین، العاریة عن مأخذ الأئمۃ وفقه المتقدمین، وعده نفسه - لغرابة ما أتى به - من رووس العلماء، وهو عند الله تعالى، وعند علماء

(١) «شرح صحيح مسلم» (ج ١٢ ص ٢١٠)، ط. دار الفكر، بيروت.

(٢) «شرح رياض الصالحين» (ج ٧ ص ١٠)، ط. دار الوطن، الرياض، ط. الأولى.

الشَّرِيعَةِ مِنْ أَجْهَلِ الْجُهَلَاءِ، قَدْ حُرِمَ أَنفَاسِ أَهْلِ الدِّينِ وَالْعِلْمِ الْفَاخِرِ،
وَرَضِيَ مَمَّا هُمْ عَلَيْهِ بِإِطْلَاقِ الْعِلْمِ الْمُسْتَدِلِّ الْمُنَاظِرِ^(١). اهـ.
فَالْتَّعَالَمُ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ مَعَ ضَغْفِهِمْ فِي الْعِلْمِ فَهُوَ ادْعَاءٌ كَاذِبٌ
وَتَكَلَّفٌ ظَاهِرٌ.

وَقَدْ ذَمَّ أَهْلُ الْعِلْمِ هَذَا الصِّنْفِ مِنَ النَّاسِ وَسَخِرُوا مِنْهُ.
فَوَيْلٌ لِمَنْ حَمَلُوا أَوْزَارَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى ظُهُورِهِمْ «أَلَا سَاءَ
مَا يَرِزُونَ» [النحل: ١٦].

فَالْحِرْصُ حِرْصَانِ، حِرْصٌ فَاجِعٌ، وَحِرْصٌ نَافِعٌ.
فَأَمَّا النَّافِعُ فَحِرْصُ الْمَرْءِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْحِرْصُ الْفَاجِعُ
فَحِرْصُ الْمَرْءِ عَلَى الدُّنْيَا.

فَالْحِرْصُ عَلَى الدُّنْيَا مُعَذِّبٌ صَاحِبُهُ، مَشْغُولٌ لَا يُسَرُّ وَلَا يَلْذُ
بِجَمِيعِهِ لِشُغْلِهِ، فَلَا يَقْرُغُ مِنْ مَحْبَةِ الدُّنْيَا لِآخْرِيهِ لَا لِتِفَاتِهِ لِمَا يَفْنَى،
وَغَفْلَتِهِ عَمَّا يَدُومُ وَيَقْنَى^(٢).

قَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (اتَّقُوا السَّحَّارَةَ، فَإِنَّهَا تَسْحِرُ قُلُوبَ
الْعَلَمَاءِ)^(٣)، يَعْنِي الدُّنْيَا.

(١) «خطبة الكتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول» (ص ٩٤)، ط. دار السلف،
الرياض، ط. الأولى.

(٢) انظر: شرح حديث: «ما ذبيان جائعان...» (ص ١٤)، ط. الدار السلفية،
الكويت، ط. الثانية.
(٣) أثر حسن.

آخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (ص ٢٤)، ط. مكتبة القرآن، القاهرة،
مصر، وأبو نعيم في «الحلية» (ج ٢ ص ٣٦٤)، ط. دار الكتاب العربي،
بيروت. من طريق علي بن مسلم نا سيار بن حاتم نا جعفر بن سليمان قال:
سمعت مالك به. قلت: وهذا سنه حسن.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْرَنَا. قَالَ: «إِنَّا لَا نُؤْلِي أَمْرَنَا هَذَا مَنْ سَأَلَهُ، وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ»^(١).

وَاعْلَمُ أَنَّ الْحَرْصَ عَلَى الشَّرَفِ يَسْتَلْزُمُ ضَرَرًا عَظِيمًا قَبْلَ وَقْعَهُ فِي السَّعْيِ فِي أَسْبَابِهِ، وَيَعْدُ وَقْعَهُ بِالْحَرْصِ الْعَظِيمِ الَّذِي يَقْعُدُ فِيهِ صَاحِبُ الْوِلَايَةِ مِنَ الظُّلْمِ وَالْتَّكْبِيرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ^(٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَالْحِكْمَةُ فِي أَنَّهُ لَا يُؤْلِي مَنْ سَأَلَ الْوِلَايَةَ أَنَّهُ يُوَكَلُ إِلَيْهَا، وَلَا تَكُونُ مَعَهُ إِعَانَةً - كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةِ السَّابِقِ - وَإِذَا لَمْ تَكُنْ مَعَهُ إِعَانَةً لَمْ يَكُنْ كُفَاءً، وَلَا يُؤْلِي غَيْرَ الْكُفَّارِ، وَلَأَنَّ فِيهِ تُهْمَةً لِلظَّالِّ وَالْحَرِيصِ)^(٣) اهـ.

فُلُتُّ: الْحَرْصُ مَفْسَدَةُ الْلَّدِينِ وَالْمُرْوَةِ.

يَا إِخْرَاتَاهُ لَا تَغْيِطُوا حَرِيصًا عَلَى ثَرْوَتِهِ وَبِسَعْتِهِ فِي مَكْسِبِ وَلَا مَالِ، وَانْظُرُوهُ لَهُ بِعِينِ الْمَقْتِ لَهُ فِي اشْتِغَالِهِ الْيَوْمَ بِمَا يُرْدِيهِ غَدًا فِي الْمَعَادِ، اللَّهُمَّ غَفِرًا.

وَقَدْ تَبَيَّنَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ حُبَّ الْمَالِ وَالرِّيَاسَةِ وَالْحَرْصَ عَلَيْهَا يُفْسِدُ دِينَ الْمَرءِ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١٣ ص ١٢٥)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج ٣ ص ١٤٥٦)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

(٢) انظر: شرح حديث: «ما ذُبَان جائعان...» (ص ٢٣)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

(٣) «شرح صحيح مسلم» (ج ١٢ ص ٢٠٧)، ط. دار الفكر، بيروت.

وأصلٌ مَحِبَّةُ الْمَالِ وَالشَّرْفِ، حُبُّ الدُّنْيَا، وَأصلٌ حُبُّ الدُّنْيَا اتِّبَاعُ الْهَوَى.

فَمَنْ اتَّبَاعَ الْهَوَى الرَّغْبَةُ فِي الدُّنْيَا، وَمَنْ الرَّغْبَةُ فِيهَا حُبُّ الْمَالِ وَالشَّرْفِ، وَمَنْ حُبُّ الْمَالِ وَالشَّرْفِ اسْتَحْلَالُ الْمَحَارِمِ.

فَإِنَّهُ حُبُّ يَحْمِلُ الْمَالَ وَالشَّرْفَ عَلَى الرَّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا تَحْصُلُ الرَّغْبَةُ فِي الدُّنْيَا مِنْ اتِّبَاعِ الْهَوَى، لَأَنَّ الْهَوَى دَاعٍ إِلَى الرَّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَحُبُّ الْمَالِ وَالشَّرْفِ فِيهَا، وَالْتَّقْوَى تَمْنَعُ مِنْ اتِّبَاعِ الْهَوَى، وَتَرْدَعُ عَنْ حُبِّ الدُّنْيَا^(۱).

قَالَ تَعَالَى: «فَمَمَّا مَنْ طَغَى ﴿٢٧﴾ وَمَمَّا لَحِيَةَ الدُّنْيَا ﴿٢٨﴾ فَإِنَّ الجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى ﴿٢٩﴾ وَمَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْمَوْى ﴿٣٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى ﴿٣١﴾» [النازعات: ۳۷ - ۴۱].

النوع الثاني: مَنْ يَطْلُبُ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ وَالْزُّهْدِ الرِّئَاسَةَ عَلَى الْخَلْقِ، وَالتَّعَاظُمَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يَنْقَادَ الْخَلْقُ، وَيَخْضُعُوا لَهُ، وَيَصْرِفُوا وُجُوهَهُمْ إِلَيْهِ، وَأَنْ يُظْهِرَ لِلنَّاسَ زِيَادَةَ عِلْمِهِ عَلَى الْعُلَمَاءِ لِيَعْلُوَ بِهِ عَلَيْهِمْ وَتَحْوَى ذَلِكَ، فَهَذَا مَوْعِدُهُ النَّارُ، لَأَنَّ قَصْدَ التَّكْبِيرِ عَلَى الْخَلْقِ مُحَرَّمٌ فِي نَفْسِهِ، فَإِذَا اسْتَعْمَلَ فِيهِ آلَةَ الْآخِرَةِ كَانَ أَقْبَحَ وَأَفْحَشَ مِنْ أَنْ يَسْتَعْمِلَ فِيهِ آلَاتِ الدُّنْيَا مِنْ الْمَالِ وَالسُّلْطَانِ^(۲).

(۱) انظر: شرح حديث: «ما ذبيان جائعان...» (ص ۵۷)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

(۲) انظر: شرح حديث: «ما ذبيان جائعان...» (ص ۲۱ - ۳۸)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى عَنْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ». وَفِي رَوَايَةٍ: «إِنَّ أَوَّلَ الْخَلْقِ تُسَعَرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ... مِنْهُمُ الْعَالَمُ الَّذِي تَعْلَمَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالَمٌ، وَقَرَا الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: قَارِئٌ، وَأَنَّهُ يُقَالُ لَهُ: قَدْ قِيلَ ذَلِكَ، وَأَمْرَ بِهِ، فَسُجِّبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ»^(۱).

فُلْتُ: فَعَاقَبَهُ عَلَى فِعْلِهِ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لِغَيْرِ اللَّهِ وَأَدْخَلَهُ النَّارَ مَعَ أَنَّهُ عَالَمٌ، وَهَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى تَغْلِيقِ تَحْرِيمِ الرِّبَاءِ وَشَدَّةِ عُقُوبَتِهِ، وَعَلَى الْحَثِّ عَلَى وُجُوبِ الإِخْلَاصِ فِي الْأَعْمَالِ^(۲).

وَمِنْ هُنَا يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ الْمُدَارَأَةِ وَالْمُدَاهَنَةِ: فَالْمُدَارَأَةُ: هِيَ الرُّوفُقُ بِالْجَاهِلِ فِي التَّعْلِيمِ، وَبِالْفَاسِقِ فِي النَّهِيِّ عَنْ فِعْلِهِ، وَتَرْكِ الْإِغْلَاظِ عَلَيْهِ حَيْثُ لَا يَظْهَرُ مَا هُوَ فِيهِ، وَالْإِنْكَارُ عَلَيْهِ بِلُظْفِ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَلَا سِيمَاء إِذَا اخْتَيَّ إِلَى تَالِفِهِ وَتَحْوِي ذَلِكَ.

وَالْمُدَاهَنَةُ: مِنَ الدَّهَانِ، وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ عَلَى الشَّيْءِ، وَيَسْتُرُ بَاطِنَهُ.

وَفَسَرَهَا الْعَلَمَاءُ: بِأَنَّهَا مُعَاشَةُ الْفَاسِقِ، وَإِظْهَارُ الرُّضَى بِمَا هُوَ فِيهِ مِنْ عَيْرِ إِنْكَارٍ عَلَيْهِ.

(۱) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج ۳ ص ۱۵۱۴)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى. وأحمد في «المسندي» (ج ۲ ص ۳۲۲)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت. والبخاري في «خلق أفعال العباد» (ص ۱۰۴)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الأولى، والحاكم في «المستدرك» (ج ۱ ص ۴۱۹)، ط. دار المعرفة، بيروت).

(۲) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (ج ۱۳ ص ۵۰)، ط. دار الفكر، بيروت.

قال ابن بطال رحمه الله: (المداراة من أخلاق المؤمنين، وهي حفظ
الجناح للناس، ولن الكلمة، وترك الإغلاط لهم في القول، وذلك من
أقوى أسباب الألفة، وظن بعضهم أن المداراة هي المداهنة فغلظ).

لأن المداراة مندوب إليها، والمداهنة محرمة، والفرق بين المداهنة:
من الدهان، وهو الذي يظهر على الشيء، ويستتر بداخله، وفسرها العلماء
 بأنها معاشرة الفاسق، وإظهار الرضى بما هو فيه من غير إنكار عليه،
 والمداراة: هي الرفق بالجهال في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله،
 وترك الإغلاط عليه حيث لا يظهر ما هو فيه، والإنكار عليه بلفظ القول
 والفعل، ولا سيما إذا احتاج إلى تأكيد ونحو ذلك)^(١). اهـ.

وقال ابن حجر رحمه الله: (باب المداراة بين الناس، هو بغير همز،
 وأصله الهمز، لأنَّه من المداعنة، والمراد به الدفع برفق)^(٢). اهـ.

وقال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله: (المداراة لا المداهنة: المداهنة
 خلق منحط، أما المداراة فالأفضل، لكن لا تخلط بينهما فتحمِّل المداهنة إلى
 حصار النفاق مجاهرة، والمداراة: هي التي تمُس دينك)^(٣). اهـ.

فالمداراة: لين وسهولة في المعاملة.

(١) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج ١٠ ص ٥٢٨)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٢) وانظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (ج ٦ ص ٣٠٨)، ط. دار الجيل، ط. الأولى، و«معجم تهذيب اللغة» للأزهري (ج ٢ ص ١٢٤٦ و ١٢٤٧)، ط. دار المعرفة، بيروت، ط. الأولى، و«المصباح المنير» للفيومي (ص ٢٠٢)، ط. المكتبة العلمية، بيروت.

(٣) «حلية طالب العلم» (ص ٥٤).

والْمُدَاهِنَةُ: كَذِلِكَ مِنْ حَيْثُ اللُّغَةُ عَلَى الصَّرِيحِ.
 لِكِنْ افْتَرَقَا فِي الْبَاعِثِ عَلَى السُّهُولَةِ وَاللِّيْنِ فِي الْمُعَامَلَةِ.
 فَمَنْ كَانَ الْبَاعِثُ لَهُ عَلَيْهَا: تَوْحِيَ الْمَضْلَحَةَ، وَمُرَاعَاةً أَخْوَالٍ مِنْ
 يُعَالِمُهُمْ، فَذَاكَ مُدَارَأَةً.

وَمَنْ كَانَ الْبَاعِثُ لَهُ عَلَى السُّهُولَةِ وَاللِّيْنِ: تَقْدِيمَ الدُّنْيَا عَلَى
 الدِّينِ، وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى حَظْ نَفْسِهِ وَشَهَوَاتِهَا، فَذَاكَ مُدَاهَنَةً.

قَالَ الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ رَجُلَ اللَّهِ: (فَالْمُدَارَأَةُ: فَعْلٌ قَدْ نَدَبَ اللَّهُ الْعِبَادَ
 إِلَيْهِ، وَرَضِيَ بِهَا، وَالْمُدَاهَنَةُ: مَنْهِيٌّ عَنْهَا، مُذْمُومَةٌ فِي الشَّرِيعَةِ).
 فِكْلَاهُمَا مُسْتَعْمَلٌ فِيهِ الرِّفْقُ وَالتَّلَطُّفُ، وَإِنَّمَا افْتَرَقَا لِلْبَاطِنِ...
 فَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمُدَارَأَةِ وَالْمُدَاهَنَةِ:

أَنَّ الْمُدَارَأَةَ: أَنْ تَسْكُنَ عَلَيْهِ عِنْدَ رُؤْيَاةِ الْمُنْكَرِ إِبْقَاءً عَلَى دِينِكَ
 وَدِينِهِ^(۱) حَتَّى لا يَزَدَادَ - أَيِّ الْمُنْكَرِ - فَهَذَا مِنْ أَجْلِ اللَّهِ عَجَلَكَ.
 وَالْمُدَاهَنَةُ: أَنْ تَسْكُنَ عِنْدَ رُؤْيَاةِ الْمُنْكَرِ إِبْقَاءً عَلَى دُنْيَاكَ، وَجَاهِكَ
 وَقَدْرِكَ وَأَخْوَالِ نَفْسِكَ...^(۲) ا.هـ.

وَقَالَ الْأَجْرَيُ رَجُلَ اللَّهِ: (الْمُدَارَأَةُ يُثَابُ عَلَيْهَا الْعَاقِلُ، وَيَكُونُ مَحْمُودًا
 بِهَا عِنْدَ اللَّهِ عَجَلَكَ، وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ عَجَلَكَ).

(۱) يعني صاحب المنكر لأنَّه قد ركب هواه، واستمر في ذلك، فإذا أراد أن ينكر عليه خاف على نفسه المنكر أو على دعوته الصصحة... أو خاف أن لا يقبل منه صاحب المنكر فينفر عنه ولا ينفع فيه، فيزيد في المنكر والفساد، لأنَّ النفس لجوجة، وليس كل وقت تقبل الموعظة... فيصبر عليه في وقت يقبل منه... والله ولي التوفيق.

(۲) «الفرق ومنع التراويف» (ص ٦٨)، ط. دار النهار، مصر.

وَهُوَ الَّذِي يُدَارِي جَمِيعَ النَّاسِ الَّذِينَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُمْ وَمِنْ مُعَاشِرِهِمْ، لَا يُبَالِي مَا نَقَصَ مِنْ دُنْيَا، وَمَا انْهَىَكَ بِهِ مِنْ عِرْضِهِ بَعْدَ أَنْ يَسْلِمَ دِينُهُ، فَهَذَا رَجُلٌ كَرِيمٌ غَرِيبٌ فِي زَمَانِهِ.

وَالْمُدَاهِنُونُ: فَهُوَ الَّذِي لَا يُبَالِي مَا نَقَصَ مِنْ دِينِهِ إِذَا سَلَمَتْ لَهُ دُنْيَا، قَدْ هَانَ عَلَيْهِ ذَهَابُ دِينِهِ، وَانْتِهَاكُ عِرْضِهِ بَعْدَ أَنْ تَسْلِمَ لَهُ دُنْيَا، فَهَذَا فِعْلٌ مَعْرُورٍ.

فَإِذَا عَارَضَهُ الْعَاقِلُ فَقَالَ: هَذَا لَا يَجُوزُ لَكَ فِعْلُهُ.

قَالَ: نُدَارِي، فَيُكْسِبُوا الْمُدَاهَنَةَ الْمُحَرَّمَةَ اسْمَ الْمُدَارَاءِ، وَهَذَا غَلَطٌ كَبِيرٌ مِنْ قَاتِلِهِ، فَاعْلَمْ ذَلِكَ^(۱). اهـ.

قُلْتُ: فَيَتَضَمَّنُ الْلِّيْنُ وَالرِّفْقُ مَعَ الْحُكَامِ... لِيْنَ الْجَانِبِ... وَخُسْنَ الْخُلُقِ... وَتَأْلِيفَ الْقُلُوبِ... وَعَدَمِ الإِسْرَاعِ بِالْغَضَبِ وَالتَّعْنِيفِ إِذَا بَدَرَ مِنْهُمْ خَطَا... وَلَطَافَةُ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ... كُلُّ ذَلِكَ مِنْ الْمُدَارَاءِ الشَّرْعِيَّةِ^(۲).

وَقَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ: (لَا بُدَّ أَنْ تَعْرِفَ مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُدَاهَنَةِ وَالْمُدَارَاءِ: الْمُدَاهَنَةُ: أَنْ يَرْضَى الْإِنْسَانُ بِمَا عَلَيْهِ قِيلُهُ، كَأَنْ يَقُولَ: لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ، وَيَتَرَكُهُمْ).

(۱) «الغرباء» (ص ۷۹)، ط. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط. الأولى.

(۲) قلت: ومداراة أهل العلم للحكام لم يدركها دعاة السياسة، فنالوا منهم بسبب جهلهم بالدين ومقاصده، فيرى هؤلاء بزعمهم بأن أهل العلم ساكتون عن بعض المحرمات في الحاكم... وهم قد نصحوه سراً، ولم يعلموا ذلك، بل لكونهم قد اندفعوا ببعضهم مع الحاكم إلى ما هو أعظم منه، ورأوا بأنه لا يتم لهم ذلك إلا بعدم التشدد فيما هو دونه للمصلحة الشرعية فافهموا هذا ترشد.

وَأَمَّا الْمُدَارَاةُ: فَهُوَ أَنْ يَغْزِمَ فِي قَلْبِهِ عَلَى الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ، لَكِنَّهُ يُدَارِيهُ
فَيَتَأَلَّفُهُ تَارَةً، وَيُؤَجِّلُ الْكَلَامَ تَارَةً أُخْرَى، وَهَكَذَا حَتَّى تَسْتَحْقَقَ الْمَضْلَاحُ.
فَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمُدَارَاةِ وَالْمُدَاهَنَةِ، أَنَّ الْمُدَارَاةَ يُرَادُ بِهَا الإِصْلَاحُ
لَكِنْ عَلَى وَجْهِ الْحُكْمَةِ، وَالتَّدْرِيجُ فِي الْأُمُورِ.
وَأَمَّا الْمُدَاهَنَةُ، فَإِنَّهَا الْمُوَافَقةُ، وَلَهَذَا جَاءَتْ بِلَفْظِ الدُّهْنِ، لِأَنَّ
الدُّهْنَ يُسْهِلُ الْأُمُورَ^(۱). اهـ.
وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَاجُ رَحْمَةُ اللَّهِ: (الْمُدْهِنُ وَالْمُدَاهِنُ: الْكَذَابُ
الْمُنَافِقُ)^(۲). اهـ.

(۱) «شرح حلية طالب العلم» (ص ۱۹۹)، ط. مكتب دار البصيرة، الإسكندرية، ط. الأولى.

(۲) انظر: «معجم تهذيب اللغة» للأزهرى: (ج ۲ ص ۱۲۴۷)، ط. دار المعرفة، بيروت، ط. الأولى.

ذكر الدليل على ذم الذين يدخلون
على الحكام بكلام حسن طيب، ويخرجون
منهم بكلام قبيح خبيث

لَا رَيْبَ أَنَّ ابْتِعَادَ الْمَرْءِ عَنْ مَوَاطِنِ الْفِتْنَ مِنْ كَمَالِ الدِّيَانَةِ.
لِكِنَّ أَهْلَ النُّفَاقِ وَالْمُجَامِلَةِ وَالْمُدَاهَنَةِ أَبْوَا إِلَّا الدُّخُولُ فِي
الْفِتْنَ... وَهُمْ بِذَلِكَ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا وَالْعِيَادَ، بِاللَّهِ
وَاللَّهُ تَعَالَى يَبْيَنُ خُسْرَانَ أَمْثَالِ هُؤُلَاءِ، فَإِنْ عَمِلُوا بِزَعْمِهِمْ مِنْ أَجْلِ
الدِّينِ وَالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَمُسَاعَدَةِ الْمُسْلِمِينَ.
فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا هَلَّ نَیَّلُكُمْ بِالآخَرِينَ أَعْنَلَ ﴿الَّذِينَ حَضَلَ سَعِيهِمْ فِي
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْنَما﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤].
وَهَذَا فِيهِ التَّرْهِيبُ الشَّدِيدُ فِي حَقِّ ذِي الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي
الْأَمْرَاءِ بِوَجْهِهِ، وَيَخْرُجُ مِنْهُمْ بِوَجْهِ آخَرِ.
فَهُؤُلَاءِ جَمَعُوا سَوْأَتِينَ:

الأُولَى: الدُّخُولُ عَلَى الْحُكَامِ عَلَى وَجْهِهِ يَسْخَطُهُ اللَّهُ وَيَمْقُتُهُ.
الثَّانِيَةُ: النُّفَاقُ حَتَّى أَظْهَرُوا مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ أَمَامَ الْحُكَامِ،
فَلَمَّا غَابُوا عَنْهُمْ أَظْهَرُوا مَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ غِشٍّ وَسَبٍّ وَطَغْيَةٍ وَغَيْبَةٍ
وَحِقدٍ وَبَغْضٍ لَهُمْ... فَكَانُهُمْ نَادُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، نَحْنُ مُنَافِقُونَ،
نَحْنُ نَأْتَى الْحُكَامَ بِوَجْهِهِ، وَنَخْرُجُ مِنْهُمْ بِوَجْهِ آخَرَ، فَذَمَّوْا أَنْفُسَهُمْ مِنْ

حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ^(١).

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلَ:

١ - قَالَ تَعَالَى : «وَكَذَلِكَ نُؤَلِّ بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا إِمَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ



[الأنعام: ١٢٩]

٢ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : (قَالَ أَنَّاسٌ لَابْنِ عُمَرَ : إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا ، فَتَقُولُ لَهُمْ بِخَلَافِ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ !) قَالَ : كُنَّا نَعْدُهُمْ بِنَفَاقاً^(٢) .

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ الْبَخَارِيُّ رَحْمَةً لِللهِ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٣، ص ١٧٠) : بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ثَنَاءِ السُّلْطَانِ ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ .

وَرَوَاهُ أَبُو الشَّعْنَاءِ بِلْفَاظِ : (دَخَلَ نَفَرٌ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، فَوَقَعُوا فِي يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ فَتَنَاوَلُوهُ ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللهِ : هَذَا قَوْلُكُمْ لَهُمْ عِنْدِي ، أَتَقُولُونَ هَذَا فِي وُجُوهِهِمْ ؟ قَالُوا : لَا ، بَلْ نَمْدَحُهُمْ ، وَنُثْنِي عَلَيْهِمْ^(٣) ،

(١) وكذلك هؤلاء لضعفهم في الدين يفتتنون بآلام الحكام لهم، اللهم غفرأ. وكان السلف يخافون ذلك: عن علي بن عثام قال: قال سفيان الثوري: (أتروني أخاف أن يضربني إن أتيتهم، ولكنني أخاف أن يكرموني فيقتلوني). أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ٧ ص ٥١)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، بإسناد حسن. وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (ج ٧ ص ٤٠)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، من وجه آخر.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١٣ ص ١٧٠)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. من طريق أبي نعيم حدثنا عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه به.

(٣) وهذا الأمر عليه دعوة السياسة من الذين تشبهوا بالشيوخ وليسوا منهم فإنهم إذا دخلوا على المسؤولين مدحومهم وأثروا عليهم، وإذا خرجوا من عندهم تناولوهم بالطعن والمكر والسب. قلت: فإن هذا هو النفاق، والعياذ بالله.

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: هَذَا النِّفَاقُ عِنْدَنَا^(١).

وَفِي لَفْظٍ: (كُنَّا نَعْدُ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْنِّفَاقَ).

قُلْتُ: وَهَذَا فِيهِ التَّرْهِيبُ الشَّدِيدُ فِي حَقِّ ذِي الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي
الْأُمَرَاءِ بِوَجْهِهِ، وَيَخْرُجُ، مِنْهُمْ بِوَجْهِ آخَرَ، وَهَذَا مَذَهَبُ الْخَوَارِجِ الْقَعْدَةِ
الَّذِينَ تَشَبَّهُوا بِالشَّيْوخِ وَلَيْسُوا مِنْهُمْ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْحَقِيقَةَ يَقُولُ: «مِنْ شَرِّ
النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ، وَهُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ»^(٢).

وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ التَّرْهِيبُ الشَّدِيدُ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ فِي حَقِّ ذِي
الْوَجْهَيْنِ، مِنْهُ الَّذِي يَأْتِي الْأُمَرَاءِ بِوَجْهِهِ يَسْخَطُهُ اللَّهُ وَيَمْقُتُهُ كَ(النِّفَاقِ)

(١) حديث صحيح.

أخرجه الفريابي في «صفة المنافقين» (ص ٦٦)، ط. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت. وابن أبي الدنيا في «الصمت» (ص ٣٧٤)، ط. دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى. وأحمد في «المسندي» (ج ٢ ص ١٠٥)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، وأبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ١٢٦)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى، وابن عساكر في «ذم ذي الوجهين واللسانيين» (ص ١٥)، ط. دار الفكر، دمشق، من طريق الأعمش عن إبراهيم عن أبي الشعثاء به.

قلت: وهذا سنته صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١٠ ص ٤٧٤)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. ومسلم في «صححه» (ج ٤ ص ١٩٥٨)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى. وأبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ١٥٦)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى، وابن عساكر في «ذم ذي الوجهين واللسانيين» (ص ٣٤)، ط. دار الفكر، بيروت، من طرق عن أبي هريرة به.

والْمُدَاهَنَةِ) وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَيَخْرُجُ مِنْهُمْ بِوَجْهِهِ آخَرَ أَمَامَ أَشْيَايِعِهِ مِنْ غَيْبَةِ
وَخِيَانَةِ وَسَبٍّ وَطَعْنٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

فَهُؤُلَاءِ جَمِيعُوا سَوْأَتِينِ :

الْأُولَى: الدُّخُولُ عَلَى الْأُمَرَاءِ عَلَى وَجْهِ يَسْخَطِهِ الشَّرْعُ، وَيَمْقُتُهُ
الْعُرْفُ .

الثَّانِيَةُ: وَالنَّفَاقُ حَيْثُ أَظْهَرُوا مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ أَمَامَ الْأُمَرَاءِ،
فَلَمَّا عَابُوا عَنْهُمْ أَظْهَرُوا مَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ بُغْضٍ وَغَيْرِهِ، فَكَأَنَّهُمْ نَادُوا
عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالنَّفَاقِ، وَالْعِيَادُ بِاللهِ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ حَثٌ عَلَى مُجَانَبَةِ ذِي الْوَجْهَيْنِ، وَتَبَيِّنَ شَرُّهُ
لِأَنَّهُ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ .

قَالَ الْقُرْطَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (إِنَّمَا كَانَ دُوَوِ الْوَجْهَيْنِ شَرُّ النَّاسِ لِأَنَّ حَالَهُ
حَالُ الْمُنَافِقِ إِذْ هُوَ مُتَمَلِّقٌ بِالْبَاطِلِ، وَالْكَذِبُ مُذَخِّلٌ لِلْفَسَادِ بَيْنِ
النَّاسِ) ^(۱). ا.ه.

فُلْتُ : وَالْوَرْلُ لَهُذَا الصِّنْفِ مِنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ خَطَايَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
أَكْثُرُهُمْ خَوْضًا فِي الْبَاطِلِ) ^(۲) .

(۱) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج ۱۰ ص ۴۷۵)، ط. مكتبة الرياضن الحديثة، الرياض.

(۲) أثر صحيح.

أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ۲۳۳)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، وهناد في «الزهد» (ج ۲ ص ۵۴۱)، ط. دار الخلفاء، الكويت، ط. الثانية.

وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ: قَالَ لِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيَّ: (إِذَا رَأَيْتَ الْقَارِئَ يَلْوُذُ بِالسُّلْطَانِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لِصٌّ، إِذَا رَأَيْتَهُ يَلْوُذُ بِالْأَغْنِيَاءِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مُرَائِي، وَإِيَّاكَ أَنْ تُخْدَعَ فَيُقَالُ لَكَ: تَرُدُّ مَظْلَمَةً، أَوْ تَدْفَعُ عَنْ مَظْلُومٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ خُذْعَةً إِلَيْسَ اتَّخَذَهَا فُجَارُ الْقُرَاءِ سُلْمًا) ^(١).

وَقَالَ سُلَيْمَانُ الْخَوَاصُ: (لَوْ دَخَلْتُ عَلَى بَعْضِ هُؤُلَاءِ، يَعْنِي الْوَلَاءَ، لَمْ أُحِبْ أَنْ أَطْأَ بِسَاطَةً، كَرَاهِيَّةً أَنْ يَلِيهِ قَلْبِي بِوَطْءِ بِسَاطَةٍ) ^(٢).

فَهَذَا مِثَالٌ يَشْرُحُ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ الصَّالِحُونَ مِنْ نِيَّةٍ صَالِحةٍ حَالَ الدُّخُولِ عَلَى الْأَمْرَاءِ.

وَأَمَّا دُخُولُ أَهْلِ التَّخْرُبِ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْأَمْرَاءِ بِنِيَّةٍ فَاسِدَةٍ مِنْ تَضْدِيقِهِمْ عَلَى كَذِبِهِمْ أَوْ إِعْانَتِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ أَوْ إِفْتَائِهِمْ بِالْبَاطِلِ أَوْ غَشِّهِمْ لِيُصِيبُوا مِنْ دِينِهِمْ شَيْئًا.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: قِيلَ لِعَلْقَمَةَ: لَوْ دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ - يَعْنِي الْأَمْرَاءَ - فَيَغْرِفُونَ لَكَ شَرَفَكَ وَتَشَفُّعَ؟ قَالَ: (إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَقْصُوا مِنِّي أَكْثَرَ مِمَّا أَتَتَقْصُ مِنْهُمْ) ^(٣).

= والطبراني في «المعجم الكبير» (ج ٩ ص ١٠٨)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة. بإسناد صحيح.

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٦ ص ٤٥٠)، ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى. والمروي في «أخبار الشیوخ» (ص ١٢٨)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى. وأبو نعيم في «الحلية» (ج ٦ ص ٣٨٧)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت. بإسناد حسن.

(٢) أخرجه المروي في «أخبار الشیوخ» (ص ١٥٥)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى. بإسناد حسن.

(٣) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (ج ٦ ص ٨٨). ط. دار صادر، =

قُلْتُ : وَلَا يَحْتَلِفُ الْعُلَمَاءُ عَلَى ذَمِّ مَنْ دَخَلَ عَلَى السَّلَاطِينَ وَهُوَ غَاشٌ لَهُمْ ، مُرَيْنَ لَهُمُ الْبَاطِلَ ، مُعِينٌ لِلظَّالِمِ مِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِ ، غَيْرُ نَاصِحٍ لَهُمْ ، غَيْرُ آمِّرٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَاهٍ عَنْ مُنْكَرٍ .

وَكَذِلِكَ تَنْبِيهٌ لِلَّذِينَ عَلَى وُجُوبِ الْاِحْتِیاطِ لِدِینِهِ وَلِنَفْسِهِ ، فَيُعَالِجُ نَیَّتَهُ ، وَيَنْظُرُ فِي الصَّالِحِ : أَدْخُولُهُ أَمْ بُعْدُهُ إِذْ الْفِتْنَةُ مِنْهُ قَرِيبَةٌ^(١) .

قُلْتُ : وَمَا ضَلَّ قَوْمٌ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَلَ وَالْبَاطِلَ وَالْخِصَامَ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُذْلَانِ .

فَأَلَّا بْنُ الْجَوْزِيَّ رَحْمَةُ اللَّهِ : (فَهُؤُلَاءِ لَمْ يَفْهَمُوا مَعْنَى الْعِلْمِ ، وَلَيْسَ الْعِلْمُ صُورًا لِلْفَاظِ إِنَّمَا الْمَفْصُودُ فَهُمُ الْمُرَادُ مِنْهُ ، وَذَلِكَ يُورِثُ الْخَشِيشَةَ ، وَالْخَوْفَ ، وَيَرَى الْمِنَّةَ لِلْمُنْعِمِ بِالْعِلْمِ ، وَقُوَّةَ الْحُجَّةِ عَلَى الْمُتَعَلِّمِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سَيِّلِ رُعَاعٍ يَتَسَمَّوْنَ بِالْعُلَمَاءِ ، لَا يَنْهَا هُمْ مَا يَحْمِلُونَ ، وَيَعْلَمُونَ وَلَا يَعْمَلُونَ ، وَيَتَكَبَّرُونَ عَلَى النَّاسِ بِمَا لَا يَعْلَمُونَ ، عَلَيْهِمْ طَبَاعُهُمْ وَمَا رَاضَتْهُمْ عُلُومُهُمُ الَّتِي يَدْرُسُونَ)^(٢) . اهـ .

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ : (لَا تَكُنْ ذَا وَجْهَيْنِ ، وَذَا لِسَائِيْنِ ، تُظْهِرُ لِلنَّاسِ أَنَّكَ تَحْبُّ اللَّهَ وَيَحْمِدُونَكَ ، وَقَلْبُكَ فَاجِرٌ)^(٣) .

= بيروت . والمروذى في «أخبار الشيوخ» (ص ٤٧)، ط . دار البشائر الإسلامية ،
بيروت ، ط . الأولى . بإسناد صحيح .

وذكره الذهبي في «السير» (ج ٤ ص ٥٨)، ط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط .
الثامنة .

(١) وانظر : «الآداب الشرعية» (ج ٣ ص ٤٥٨ و ٤٥٩)، ط . مكتبة ابن تيمية ، القاهرة .

(٢) «صيد الخاطر» (ص ٥١٤)، ط . دار الفكر ، دمشق .

(٣) أثر صحيح .

وقال السري بن مغلس رضي الله عنه: (احدى آن لا يكون لك ثناءً منشور، وعيبٌ مُنشور)^(١). قلت: فلَا تكُن للحاكم ولِيًا في الظاهر، وَعَدُوَّهُ في الباطن، لأنَّ الله مُخرج ذلك ولا بد.

قال تعالى: «وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْنُونَ» [البقرة: ٧٢].

وقال تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْجِلُكَ قَوْلَهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشَهِّدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَّا إِخْصَاصٌ» [٢٠٤].

وهؤلاء لا يُبالي الله بهم لما يحملون من باطل. عن مردارس الأسلمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يذهب الصالحون الأول فالأخير، وينبغي حفالة - يعني حفالة - كحفالة الشعير أو التمر لا يبالיהם الله بالله»^(٢).

فهذا الحديث بين ذهاب الصالحين والأحياء منهم أولاً فأول.

= أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٢ ص ٢٧٥)، ط. الدار السلفية، الهند، الأولى من طريق هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا ابن جابر حدثني محمد بن أبي عائشة به.

(١) أثر صحيح.

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٢ ص ٢٧٥)، ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى وأبو نعيم في «الحلية» (ج ١٠ ص ١١٩)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الرابعة من طريق جعفر بن محمد حدثني الجنيد بن محمد قال: سمعت السري بن مغلس به. قلت: وهذا سنته صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١١ ص ٥١)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. وابن حبان في «صححه» (ج ٨ ص ٣٠٠)، وأحمد في «المسندي» (ج ٤ ص ١٩٣)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت من طريقين عن قيس بن أبي حازم عن مردارس به.

حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا الأَرَادُلُ - كـ(الحزَّيْبَيْنَ) - وَيَقُلُ الْعِلْمُ - كَمَا فِي هَذَا الزَّمَانِ - وَيَظْهَرُ الْجَهْلُ، وَهَذِهِ أَغْزَمُ نَكْبَةٍ يُصَابُ بِهَا النَّاسُ، أَلَا وَهِيَ انْقَارَاضُ الْعُلَمَاءِ أَوْ قِلْتَهُمْ، وَقَبْضُ الْعِلْمِ، وَيَظْهَرُ الْجَهْلُ - عَلَى أَنَّهُ عِلْمٌ - فِي النَّاسِ، وَيَصِلُ بِهِمُ الْحَالُ إِلَى حَدَّ أَنَّهُ يَتَخَذُونَ الْجُهَّالَ^(١) فِي الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ رُؤْسَاءَ لَهُمْ يُفْسِدُونَ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَدُنْيَاهُمْ بسِيرِ جَهْلِهِمْ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخُذْلَانِ.

قَالَ الْبَغَوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: (قَوْلُهُ: (لَا يَبَالِيهِمُ اللَّهُ بَالَّهُ): أَيْ لَا يَرْفَعُ لَهُمْ قَدْرًا، وَلَا يُقْيِمُ لَهُمْ وَزْنًا)^(٢). اهـ.

قُلْتُ: وَهُؤُلَاءِ قُرَاءُ لَيْسَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ يُمَيِّزُونَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَكْثُرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَأُوهَا»^(٣).

(١) كـ(القصاصين والمتعالمين والحزبيين) وغيرهم.

(٢) «شرح السنة» (ح ١٤ ص ٣٩٣)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى.

(٣) حديث صحيح.

آخرجه البخاري «في خلق أفعال العباد» (ص ١٩٤)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الأولى، والفریابی فی «صفة النفاق» (ص ٥٦)، ط. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط. الأولى. وأبو نعيم فی «صفة النفاق، ونعت المنافقين» (ص ١٦٧)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى من طريق عبد الرحمن بن شریح المعاشری حدثنا شراحیل عن محمد بن هدیة عن عبد الله بن عمرو به. قلت: وهذا سنته صحيح.

فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ أَنَاسًا مِنْ أُمَّتِهِ مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ الْعَمَلِيِّ، يُنَافِقُونَ مِنْ أَجْلِ مَصَالِحِهِمُ الدُّنْيَوِيَّةِ بِاسْمِ الدِّينِ وَبِاسْمِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَالْعِيَادَةِ بِاللَّهِ.

قَالَ الْمُنَاوِي رَحْمَةُ اللَّهِ وَهُوَ يَشْرُحُ الْحَدِيثَ: (أَيُّ الَّذِينَ يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ، وَيَضَعُونَهُ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهِ، أَوْ يَحْفَظُونَ الْقُرْآنَ تَقْيَةً لِلتَّهْمَةِ عَنْ أَنفُسِهِمْ، وَهُمْ مُعْتَقِدُونَ خَلَافَةً) ^(١). اهـ.

وَقَدْ قَسَّمَ عُلَمَاءُ السَّلْفِ النِّفَاقَ إِلَى قِسْمَيْنِ:

١ - نِفَاقُ قَلْبٍ.

٢ - نِفَاقُ عَمَلٍ.

فِنَفَاقُ الْقَلْبِ هُوَ نِفَاقُ التَّكْذِيبِ الَّذِي يَتَّصِلُ بِالْمُعْتَقَدِ. وَأَمَّا نِفَاقُ الْعَمَلِ فَهُوَ مَغْصِيَّةٌ كَسَائِرِ الْمَعَاصِيِّ، وَخُلُقُّ مُشِينٍ يَتَصِفُ بِهِ الْمُنَافِقُونَ. وَهَذَا هُوَ النِّفَاقُ الَّذِي كَانَ يَخَافُهُ السَّلْفُ عَلَى نُفُوسِهِمْ، فَإِنْ صَاحِبُهُ قَدْ يَكُونُ فِيهِ شُبْهَةُ نِفَاقٍ ^(٢).

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: (النِّفَاقُ نِفَاقَانِ: نِفَاقٌ بِالْتَّكْذِيبِ، وَنِفَاقٌ بِالْعَمَلِ) ^(٣).

(١) «فيض القدير شرح الجامع الصغير» (ج ٢ ص ٨٠)، ط. دار المعرفة، بيروت.

(٢) انظر: «الإيمان» لابن تيمية (ص ٤٠٩)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثالثة.

(٣) أثر صحيح.

آخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (ج ١ ص ٦٩٩)، ط. دار الراية، الرياض، ط. الأولى، من طريق أحمد بن أبي سريج قال: أنا يزيد بن هارون قال: أنا أبو الأشهب عن الحسن به. قلت: وهذا سنه صحيح.

قالَ الْبَغْوَيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَالنَّفَاقُ ضَرْبَانٌ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يُظْهِرَ صَاحِبَهُ
الإِيمَانَ، وَهُوَ مُسِرٌ لِلْكُفَّارِ كَالْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالثَّانِي:
تَرْكُ الْمُحَافَظَةِ عَلَى حُدُودِ الدِّينِ سِرًا، وَمُرَاعَاتُهَا عَلَنَا فَهَذَا يُسَمَّى
مُنَافِقًا، وَلَكِنَّهُ نِفَاقٌ دُونَ نِفَاقٍ) ^(١) . اهـ ^(٢).

وقالَ الْكَلَابَادِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (هَذَا نِفَاقُ الْعَمَلِ ^(٣) لَا نِفَاقُ الْاعْتِقادِ ^(٤) ،
وَذَلِكَ أَنَّ الْمُنَافِقَ هُوَ الَّذِي أَظْهَرَ شَيْئًا وَأَضْمَرَ خِلَافَهُ... وَالقَارِئُ أَظْهَرَ
أَنَّهُ يُرِيدُ اللَّهَ يَعْمَلِهِ وَوَجْهُهُ لَا غَيْرَ، وَأَضْمَرَ حَظًّا نَفْسِهِ وَهُوَ التَّوَابُ،
وَيَرَى نَفْسَهُ أَهْلًا لِذَلِكَ، وَيَنْظُرُ يَعْمَلِهِ بِعَيْنِ الإِجْلَالِ، فَلَأَنْ كَانَ بَاطِنُهُ
خِلَافُ ظَاهِرِهِ صَارَ مُنَافِقًا، إِذَا الْمُنَافِقُ بِإِيمَانِهِ قَصَدَ حَظًّا نَفْسِهِ، وَالقَارِئُ

(١) قوله: «نفاق دون نفاق»، فهذا نفاق عمل قد يجتمع مع أصل الإيمان لكن إذا استحکم وكمل، فقد ينسليخ صاحبه عن الإسلام بالكلية، وإن صلی وصام ووزعم أنه مسلم، اللهم غفرأ.

لأن منهم من قد غمر قلبه الشهوات والذنوب فلا يحس بها إلا إذا أخلص في الدين، فإما أن يصير مؤمناً، وإما أن يصير منافقاً، والله المستعان.
والمراد بإطلاق النفاق: الإنذار، والتخييف عن ارتكاب هذه الخصال الخبيثة.

(٢) «شرح السنة» (ج ١ ص ٦)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى.
(٣) والنفاق العملي: هو عمل شيء من أعمال المنافقين مع بقاء الإيمان في القلب، وهذا لا يخرج من الملة، لكنه وسيلة إلى ذلك، وصاحبته يكون فيه إيمان ونفاق، وإذا كثر صار بسببه منافقاً خالصاً، كما جاء في الحديث السابق.

(٤) والنفاق الاعتقادي: هو النفاق الأكبر الذي يظهر صاحبه الإسلام، ويبطن الكفر، وهذا النوع مخرج من الدين بالكلية، وصاحبته في الدرك الأسفل من النار، والعياذ بالله.

انظر: «عقيدة التوحيد» للشيخ صالح الفوزان (ص ١٠٦)، ط. دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى.

بَعْمِلِهِ قَصْدَ حَظَّ نَفْسِهِ فَاسْتَوْيَا فِي الْقَصْدِ، وَمُخَالَفَةُ الْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ
فَاسْتَوْيَا فِي الْإِثْمِ لَا سْتَوَاهُمَا فِي الْقَصْدِ وَالصَّفَةِ^(١). اهـ.

وَقَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانِ حَفَظُهُ اللَّهُ: (إِنَّ وُجُودَ
الْمُفَقِّينَ وَالْخُطَبَاءِ الْمُتَحَمِّسِينَ لَا يُعْوِضُ الْأُمَّةَ عَنْ عِلْمَائِهَا... وَهُؤُلَاءِ
قَرَاءُ وَلَيْسُوا فُقَهَاءَ، فَإِطْلَاقُ لَفْظِ الْعُلَمَاءِ عَلَى هُؤُلَاءِ إِطْلَاقٌ فِي غَيْرِ
مَحْلِهِ، وَالْعِبْرَةُ بِالْحَقَائِقِ لَا بِالْأَلْقَابِ، فَكَثِيرٌ مَنْ يُجِيدُ الْكَلَامَ وَيَسْتَمِيلُ
الْعَوَامَ وَهُوَ عَيْرُ فَقِيهٍ)^(٢). اهـ.

وَقَالَ السَّرِّيُّ بْنُ الْمُغَلْسَ رَحْمَةُ اللَّهِ: (إِنَّمَا أَذَبَ أَكْثَرَ أَعْمَالِ الْقُرَاءِ
الْعُجُبُ، وَخَفْيُ الرِّيَاءِ)^(٣).

وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ: (إِنَّ أَقْبَحَ الرَّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا أَنْ تُطْلَبَ
بِعَمَلِ الْآخِرَةِ)^(٤).

(١) «معاني الأخبار» (ص ٥٥)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى.

(٢) «وجوب التثبت في الأخبار واحترام العلماء» (ص ٥٠)، ط. دار إمام الدعوة،
الرياض، ط. الأولى.

(٣) أثر صحيح.

آخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٢ ص ٢٦٣)، ط. الدار السلفية،
الهند، ط. الأولى من طريق جعفر بن محمد حدثني الجنيد بن محمد قال:
سمعت السري بن المغلس به.
قلت: وهذا سنده صحيح.

(٤) أثر صحيح.

آخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٢ ص ٢٦٨)، ط. الدار السلفية،
الهند، ط. الأولى وأبو نعيم في «الحلية» (ج ٧ ص ٥٤)، ط. دار الكتاب
العربي، بيروت، ط. الرابعة. من طريقين عن سفيان به.
قلت: وهذا سنده صحيح.

أي الذي يطلب الدنيا بعمل الآخرة.

وقال الجنيد بن محمد: سمعت السري بن المغلس يندم من يأكل بدينه ويقول: (من النذالة أن يأكل العبد بدينه)^(١).

وقال ابن تيمية رحمه الله عن هؤلاء: (... وَمِنْ أَعْظَمِ مَا حَرَكَهُ عَلَيْهِ طَلْبُ غَرَضِهِ، إِمَّا وِلَايَةً، وَإِمَّا مَالًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «فَإِنْ أَعْطُوا مِنْهَا رَضْوًا فَإِنَّ لَمْ يَعْطُوهُ مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ»، وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يُنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: ... وَرَجُلٌ بَايِعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، إِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَّ، وَإِنْ مَنَعَهُ سَخِطَ»^(٢). اهـ.

وقال ابن تيمية رحمه الله: (فَعَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِكُلِّ مَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَنَقْرَ بِالْحَقِّ كُلِّهِ، وَلَا يَكُونُ لَنَا هَوَى، وَلَا نَتَكَلَّمُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، بَلْ نَسْلُكُ سُبُّلَ الْعِلْمِ وَالْعَدْلِ، وَذَلِكَ هُوَ اتِّبَاعُ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، فَأَمَّا مَنْ تَمَسَّكَ بِيَقْبَضِ الْحَقِّ دُونَ بَعْضٍ فَهُدَا مَنْشَا الْفُرْقَةِ وَالْخِتَالِفِ)^(٣). اهـ.

وَهُوَلَاءِ أَظْهَرُوا النَّفَاقَ أَمَامَ النَّاسِ، وَأَسْرُوْهُ أَمَامَ الْحُكَّامِ فَهُمْ شَرٌّ مِمَّنْ قَبْلَهُمْ .

(١) أثر صحيح.

آخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٢ ص ٢٦٦)، ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى، من طريق جعفر بن محمد حدثني الجنيد بن محمد قال: سمعت السري بن المغلس به .

قلت: وهذا سنه صحيح.

(٢) «منهاج السنة النبوية» (ج ٤ ص ٥٢٧)، ط. مؤسسة قرطبة، ط. الأولى.

(٣) «مجموع الفتاوى» (ج ٤ ص ٤٥٠)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ :

- ١ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: (الْمُنَافِقُونَ الْيَوْمَ أَشَرُّ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ، كَانُوا إِذْ ذَاكَ يَكْتُمُونَهُ، وَهُمُ الْيَوْمَ لَا يَكْتُمُونَهُ) ^(١).
وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: (وَهُمُ الْيَوْمَ يُظْهِرُونَهُ).
- ٢ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: (الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ فِيكُمُ الْيَوْمَ شَرٌّ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْنَا: وَكَيْفَ ذَاك؟ قَالَ: لَأَنَّ أُولَئِكَ أَسْرُؤُهُ، وَهُؤُلَاءِ أَعْلَنُوهُ) ^(٢).
- ٣ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: (وَقَيلَ لَهُ: الْمُنَافِقُونَ الْيَوْمَ أَكْثَرُ أَمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ؟ قَالَ: بَلْ هُمُ الْيَوْمَ أَكْثَرُ، لَأَنَّهُ كَانَ يَوْمَئِذٍ يُسْتَشَرُ بِهِ، وَالْيَوْمَ يُسْتَغْلَنُ بِهِ) ^(٣).

(١) أثر صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (ج ١٥ ص ١٠٩)، ط. إدارة القرآن، باكستان، والفریابی في «صفة النفاق» (ص ٥٦)، ط. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط. الأولى وأبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ١٣٦)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى من طريق شعبة عن سليمان الأعمش قال: سمعت أبا وائل يحدث عن حذيفة به.
قلت: وهذا سنته صحيح.

(٢) أثر صحيح.

أخرجه أبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ١٣٦)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى، والخطيب في «الموضّح» (ج ٢ ص ٥٤)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، وابن بطة في «الإبارة الكبرى» (ج ٢ ص ٦٩١)، ط. دار الرأي، الرياض، ط. الأولى. من طريق أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش عن شقيق بن سلمة قال: قال حذيفة به.
قلت: وهذا سنته صحيح.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحة» (ج ١٣ ص ٦٩)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، =

وَهُؤُلَاءِ حَاوَلُوا أَنْ يُبَرُّوا مَوَاقِفَهُمْ هَذِهِ بِأَقْبَعَةٍ مَا كَرَّةٌ وَالغَيْرَةُ عَلَى الدِّينِ، وَالحِرْصُ عَلَى الْغَایَةِ الإِضْلَاحِيَّةِ وَدَعَاوَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَقَوْلُهُ: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرٌّ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُسْرُونَ قَوْلَهُمْ فَلَا يَتَعَدَّ شَرُّهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّهُمْ يَجْهَرُونَ بِالنِّفَاقِ وَيُغْلِبُونَ بِالخُرُوجِ عَلَى الجَمَاعَةِ، وَيُورِثُونَ بَيْنَهُمْ، وَيُحَزِّبُونَهُمْ أَخْزَابًا، فَهُمُ الْيَوْمَ شَرٌّ مِنْهُمْ حِينَ لَا يَضْرُونَ بِمَا يَسْرُونَهُ) ^(١). اهـ.

وَلَقَدِ ابْنُ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمُونَ مُنْذُ بَخْوَرَةِ الدَّغْوَةِ بِهُؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ حَتَّى كَشَفَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِهِ الْكَرِيمِ، وَفَضَّحَ مَوَاقِفَهُمْ، وَنَبَّهَ عَلَى حَظْرِهِمْ، وَهَتَّاكَ سِرْتَهُمْ.

قَالَ تَعَالَى: «وَإِذَا رَأَيْتُمُهُمْ تُعِجِّبُكُمْ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا نَسْعَ لِقَوْطِيمَ كَانُوهُمْ خَسْبٌ مُسَنَّدٌ» [المنافقون: ٤].

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ: (فَوَصَفَهُمْ بِحَسَنِ الْأَجْسَابِ وَتَمَاهِهَا، وَحُسْنِ الْمَقَامِ وَالْفَضَاحَةِ حَتَّى وَإِعْجَابٍ بِهِ، وَمَعَ هَذَا فَبَوَاطِنُهُمْ خَرَابٌ وَمَعَاتُهُمْ فَارِغَةٌ).

= الرياض. وأبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ١٣٧)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى، والنسائي في «السنن الكبرى» (ج ٦ ص ٤٩١)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى من طريق مالك بن مغول عن واصل الأحدب عن أبي وائل عن حذيفة به.

(١) «شرح صحيح البخاري» (ج ١٠ ص ٥٧)، ط. مكتبة الرشد، الرياض، ط. الأولى.

فِلَهُمَا مَثَلُهُمْ بِالْخُشْبِ الْمُسَنَّدَةِ الَّتِي لَا رُوحَ لَهَا، وَلَا إِحْسَاسَ،
وَقُلُوبُهُمْ مَعَ هَذَا ضَعِيفَةٌ فِي غَايَةِ الْضَّعْفِ) ^(١). اهـ.

وَقَالَ تَعَالَى : «يَسْبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُرُولَ الدُّرُّ فَأَحْذَرُهُمْ» [المنافقون : ٤].

قَالَ ابْنُ رَجَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (وَهَكَذَا كُلُّ مُرِيبٍ يُظْهِرُ خِلَافَ مَا يُضْمِرُ
يَخَافُ مِنْ أذْنَى شَيْءٍ، وَيَتَحَسَّرُ عَلَيْهِ) ^(٢). اهـ.

فَالْمُنَافِقُ قَلْبُهُ ضَعِيفٌ تَتَلَاقِعُ بِهِ الْأَهْوَاءُ الْمُضِلَّةُ فَتَقْلِبُهُ يَمْنَةً وَيَسْرَةً.

وَقَالَ تَعَالَى : «الْمُتَنَفِّقُونَ وَالْمُتَوَقِّتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ
بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَا عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْصِدُونَ أَيْدِيهِمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ
الْمُتَنَفِّقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» ^(٦٧) [التوبه : ٦٧].

وَقَالَ تَعَالَى : «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ
رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صُدُودًا» ^(٦٨) [النساء : ٦١].

وَقَالَ تَعَالَى : «أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَغْرِضُ
عَنْهُمْ وَعَظِّمُهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيقًا» ^(٦٩) [النساء : ٦٣].

وَقَالَ تَعَالَى : «أَنْخَذُوا أَيْتَنَاهُمْ جَنَّةً فَصَدُورُوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا
كَفَرُوا يَعْمَلُونَ» ^(٧٠) [المنافقون : ٢].

وَقَالَ تَعَالَى : «وَخَلَقْتُ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَيْسُوكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا كَمْنُهُمْ
قَوْمٌ يَقْرَفُونَ» ^(٧١) [التوبه : ٥٦].

وَقَالَ تَعَالَى : «وَيَقُولُونَ طَاغِيَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيْتَ طَاغِيَةٍ فِيهِمْ

(١) «تفسير ابن رجب الحنبلي» (ج ٢ ص ٤٧٣)، ط. دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى.

(٢) «تفسير ابن رجب الحنبلي» (ج ٢ ص ٤٧٣)، ط. دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى.

غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ۝ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا يُبَيِّنُونَ ۝ فَاعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ رَوْكِيلًا ۝ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ ۝ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ عَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْتِلَافًا كَثِيرًا ۝ ۝ [النساء : ۸۱ ، ۸۲]

وَقَالَ تَعَالَى : « إِنَّ الْمُتَفَقِّينَ يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيرُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذَكَّرُونَ اللَّهُ إِلَّا قَلِيلًا ۝ ۝ [النساء : ۱۴۲] .

وَقَالَ تَعَالَى : « أَلَزْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سَرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَىٰهُ الْفُطُوبُ ۝ ۝ [التُّورَةُ : ۷۸] .

وَقَالَ تَعَالَى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ۝ يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدِعُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ۝ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ۝ ۝ [البَقْرَةُ : ۱۰ - ۸] .

وَقَالَ تَعَالَى : « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ۝ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ۝ ۝ [البَقْرَةُ : ۱۲ ، ۱۱] .

وَقَالَ تَعَالَى : « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِيمَانًا كَمَا إِيمَانَ النَّاسِ قَالُوا إِنَّمَا إِيمَانُكُمْ كَمَا إِيمَانَ السُّفَهَاءِ إِلَّا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءِ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ ۝ ۝ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا إِيمَانًا وَإِذَا حَنَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِنِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا تَحْنُّ مُسْتَهْزِئِينَ ۝ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَسْتَهْزِئُ فِي طَغَيَّبِهِمْ يَعْمَهُونَ ۝ ۝ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا الْجِنَّةَ بِإِلْهَدِي فَمَا رَحَتْ بِهِمْ هُنَّ مُهْتَدِينَ ۝ ۝ [البَقْرَةُ : ۱۳ - ۱۶] .

قَالَ ابْنُ الْقِيمِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ : (وَقَدْ هَنَكَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْتَارُ الْمُنَافِقِينَ ، وَكَشَفَ أَسْرَارَهُمْ فِي الْقُرْآنِ ، وَجَلَّ لِعِبَادِهِ أُمُورُهُمْ لِيُكُونُوا مِنْهَا وَمِنْ أَهْلِهَا عَلَىٰ خَذِيرٍ ... لِكِثْرَتِهِمْ وَعُمُومِ الإِبْتِلَاءِ بِهِمْ ، وَشِدَّةِ فِتْنَتِهِمْ عَلَىِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ .)

فَإِنَّ بَلَيْةَ الْإِسْلَامِ بِهِمْ شَدِيدَةٌ جِدًا، لَا نَهُمْ مَنْسُوبُونَ إِلَيْهِ، فَإِلَى
نُصْرَتِهِ وَمُوَالَاتِهِ، وَهُمْ أَعْدَاؤُهُ فِي الْحَقِيقَةِ يُخْرِجُونَ عَدَاوَتَهُ فِي كُلِّ قَالِبٍ
يُظْعَنُ الْجَاهِلُ أَنَّهُ عِلْمٌ وَإِضْلَاعٌ وَهُوَ غَايَةُ الْجَهْلِ وَالْإِفْسَادِ... .

فَلَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ وَأَهْلُهُ مِنْهُمْ فِي مَحْنَةٍ وَبَلَيْةٍ، وَلَا يَزَالُ يَطْرُفُهُ مِنْ
شُبْهِهِمْ سَرِيَّةً بَعْدَ سَرِيَّةِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ بِذَلِكَ مُضْلِلُونَ «أَلَا إِنَّهُمْ هُمْ
الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ» (١٢) [البقرة: ١٢] ...

لَبَسُوا ثِيَابَ أَهْلِ الإِيمَانِ عَلَى قُلُوبِ أَهْلِ الرَّيْغِ وَالْحُسْرَانِ... .
فَالْمُسْتَهْمِمُ أَلْسِنَةُ الْمُسَالِمِينَ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الْمُحَارِبِينَ... . رَأْسُ مَا لَهُمْ
الْخَدِيْعَةُ وَالْمَكْرُ، وَبِضَاعُهُمُ الْكَذِبُ وَالْخَتْرُ^(١)

قد نَهَكْتُ أَمْرَاضُ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ قُلُوبَهُمْ فَأَهْلَكْتُهَا، وَغَلَبَتِ
الْقُصُودُ السَّيِّئَةُ عَلَى إِرَادَتِهِمْ وَنَيَّاتِهِمْ فَأَفْسَدَتُهَا... .

الْمُتَمَسِّكُ عِنْدَهُمْ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ صَاحِبُ ظَواهِرٍ، مَبْخُوسٌ حَظَهُ
مِنَ الْمَعْقُولِ... . وَأَهْلُ الْاِتِّبَاعِ عِنْدَهُمْ سُفَهَاءُ... .

قَدْ أَغْرَضُوا عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ اسْتِهْزَاءً بِأَهْلِهِمَا وَاسْتِحْقَارًا، وَأَبَوا
أَنْ يَنْقَادُوا لِحُكْمِ الْوَحْيَيْنِ فَرَحَا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي لَا يَنْفَعُ
الْاسْتِكْثَارُ مِنْهُ إِلَّا أَثْرًا وَاسْتِكْبَارًا... .

أَسْمَاعُ قُلُوبِهِمْ قَدْ أَنْقَلَهَا الْوَقْرُ، فَهِيَ لَا تَسْمَعُ مُنَادِيَ الإِيمَانِ،
وَعُيُونُ بَصَائِرِهِمْ عَلَيْهَا غَشَاؤُهُمُ الْعَمَى، فَهِيَ لَا تُبَصِّرُ حَقَائِقَ الْقُرْآنِ،

(١) الْخَتْرُ: هو الغُرُورُ والْخَدِيْعَةُ.

انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص ٤٨٩)، ط. مؤسسة الرسالة،
بيروت، ط. الثانية.

وَأَسْتَهِمْ بِهَا خَرَسٌ عَنِ الْحَقِّ، فَهُمْ يَهُ لَا يُنْطِقُونَ ﴿صُمْ بَكُمْ عُمْ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٨].

يُعِجبُ السَّامِعُ قَوْلُ أَحَدِهِمْ لِحَلَاوَتِهِ وَلِيُنَيْهِ، وَيَشَهُدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ مِنْ كَذِبٍ وَمَيْهَ فَتَرَاهُ عِنْدَ الْحَقِّ نَائِمًا، وَفِي الْبَاطِلِ عَلَى الْأَقْدَامِ...
أَوْ أَمْرُهُمُ الَّتِي يَأْمُرُونَ بِهَا أَثْبَاعُهُمْ مُتَضَمِّنَةٌ لِفَسَادِ الْبِلَادِ وَالْعِبَادِ،
وَنَوَاهِيهِمْ عَمَّا فِيهِ صَلَاحُهُمْ فِي الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ... وَأَحَدُهُمْ تَأْقَاهُ بَيْنَ
أَهْلِ الإِيمَانِ فِي الصَّلَاةِ وَالذُّكْرِ وَالزُّهْدِ وَالاجْتِهَادِ ﴿وَإِذَا تَوَلَّ سَعَى فِي
الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا﴾ [البقرة: ٢٠٥].

فَهُمْ جِنْسٌ بَغْضِهِ يُشْبِهُ بَعْضًا، يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ بَعْدَ أَنْ يَفْعَلُوهُ،
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ بَعْدَ أَنْ يَتَرُكُوهُ... .

إِنْ حَاكَمْتُهُمْ إِلَى صَرِيحِ الْوَحْيِ وَجَدْتُهُمْ عَنْهُ نَافِرِينَ، وَإِنْ دَعَوْتُهُمْ
إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ رَأَيْتُهُمْ عَنْهُ مُغْرِضِينَ... تَبَآ لَهُمْ مَا
أَبْعَدُهُمْ عَنْ حَقِيقَةِ الإِيمَانِ! وَمَا أَكْذَبَ دَعْوَاهُمْ لِلتَّحْقِيقِ وَالْعِرْفَانِ!
فَالْقَوْمُ فِي شَأْنٍ وَأَتْبَاعُ الرَّسُولِ فِي شَأْنٍ... يَخْلِفُونَ لِيَحْسِبَ السَّامِعُ
أَنَّهُمْ صَادِقُونَ قَدِ ﴿أَخْذَوْا أَيْمَنَهُمْ جُنَاحَهُ فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا
كَلُوا يَعْمَلُونَ﴾ [المنافقون: ٢].

فَمَا أَكْثَرُهُمْ وَهُمُ الْأَقْلُونَ، وَمَا أَجْبَرَهُمْ وَهُمُ الْأَذْلُونَ، وَمَا
أَجْهَلُهُمْ وَهُمُ الْمُتَعَالِمُونَ... .

فَهَذِهِ - وَالله - أَمَارَاتُ النُّفَاقِ، فَاخْدُرْهَا أَيُّهَا الرَّجُلُ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ
بِكَ الْفَاضِيَّةَ.

إِذَا عَاهَدُوا لَمْ يَفُوا، وَإِنْ وَعَدُوا أَخْلَفُوا، وَإِنْ قَالُوا لَمْ يُنْصِفُوا،

وَإِنْ دُعُوا إِلَى الطَّاعَةِ وَقَفُوا، وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ صَدَقُوا، وَإِذَا دَعَنَاهُمْ أَهْوَأُهُمْ إِلَى أَغْرَاصِهِمْ أَسْرَعُوهُمْ إِلَيْهَا وَانْصَرَفُوا، فَذَرْهُمْ وَمَا اخْتَارُوا لِأَنفُسِهِمْ مِنَ الْهَوَانِ وَالْخِزْيِ وَالْخُسْرَانِ فَلَا يَتَبَقَّبُهُمْ وَلَا تَنْظِمُنَّ إِلَى وَعْدِهِمْ، فَإِنَّهُمْ فِيهَا كَاذِبُونَ...)^(١). اهـ.

قُلْتُ: وَإِلَى جَانِبِ النُّصُوصِ الْقُرْآنِيَّةِ نَجِدُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَذَرَ مِنَ النُّفَاقِ فِي أَحَادِيثٍ كَثِيرَةٍ، وَبَيَّنَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَهْمَّ صِفَاتِهِمْ لِيَكُونُوا عَلَى حَذَرٍ مِنْهُمْ، وَلَا تَكُونَ لَدَهُمْ عَلَامَاتُ الْمُنَافِقِينَ وَاضِحَّهُ وَأَهْمُهُ: الْكَذْبُ فِي الْحَدِيثِ، وَالْغَدْرُ حِينَ الْعَهْدِ، وَالْإِخْلَافُ بِالْوَعْدِ، وَالْفُجُورُ فِي الْخُصُومَةِ، وَالْخِيَانَةِ لِلآمَانَةِ وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

- ١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ: مَنْ إِذَا حَدَثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّمَنَ خَانَ»^(٢).
- وَالْحَدِيثُ يَذُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ فِيهِ شَدِيدُ الشَّرَبَةِ بِالْمُنَافِقِينَ - وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ - بِسَبَبِ هَذِهِ الْخِصَالِ النُّفَاقِيَّةِ، وَالْعِيَادَةِ بِاللهِ.
- ٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ

(١) «صفات المنافقين» (ص ٤ و ٣١)، ط. دار القاسم، الرياض، ط. الأولى.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٥ ص ٢٨٩)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج ١ ص ٧٨)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى، والفرابي في «صفة النفاق» (ص ٥٦)، ط. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، وأبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ٦٩)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى، من عدة طرق عن أبي هريرة به.

خِلَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا: مَنْ إِذَا حَدَثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ»^(١).

قال التوسيي رحمه الله: (قوله: «كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا»، معناه: شديد الشَّبَهِ بِالْمُنَافِقِينَ يُسَبِّبُ هَذِهِ الْخِصَالِ، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وَهَذَا فِيمَنْ كَانَتْ هَذِهِ الْخِصَالُ فِيهِ غَالِيَةً، فَأَمَّا مَنْ يَنْدُرُ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَيْسَ دَاخِلًا فِيهِ، فَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ)^(٢). اهـ.

وَهَذَا فِيهِ التَّرْهِيبُ الشَّدِيدُ فِي حَقِّ هُؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ - وَإِنْ كَانُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ - الَّذِينَ يَأْتُونَ الْأَمْرَاءَ بِوَجْهِهِ، وَيَخْرُجُونَ مِنْهُمْ بِوَجْهِ آخَرَ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

فَكَثِيرٌ مِنْ هُؤُلَاءِ اسْتَخْفَفُوا بِالاخْتِرَازِ مِنَ النَّفَاقِ، وَاسْتَهَانُوا بِأَنْ عُرِفُوا بِأَخْلَاقِ الْمُنَافِقِينَ، وَاسْتَخْسَنُوهَا، وَاسْتَجَازُوا الْمُدَاهَنَةَ وَتَأْلُفُوهَا، وَالْمُرَاوَغَةَ وَالْمُخَادَعَةَ وَاعْتَقَدوْهَا، اللَّهُمَّ غُفرًا^(٣).

وَلِذَلِكَ إِذَا رَأَيْتَ هُؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ وَقَدْ خَاصَمُوا الْحُكَامَ أَوْ غَيْرَهُمْ فَجَرُوا وَأَغْلَنُوا الْحَرْبَ عَلَيْهِمْ وَحَرَضُوا النَّاسَ عَلَيْهِمْ فَوْقَ الْمَنَابِرِ وَغَيْرِهَا فِي الْبِلَادِ فَوَقَعَتِ الْفِتْنَةُ بَيْنَ النَّاسِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج ١ ص ٧٨)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت. وأبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ٨٠)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى، من طريق عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو.

(٢) «شرح صحيح مسلم» (ج ١ ص ٣٢٤)، ط. دار الفكر، بيروت.

(٣) انظر: «صفة النفاق ونعت المنافقين» لأبي نعيم (ص ٣١)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى.

ولذلك كان السلف يخافون النفاق على أنفسهم، بل يجعلون المخالفات الصغيرة من الموقات في عهدهم بخلاف هؤلاء في هذا الزمان.

وإليك الدليل:

عن ابن أبي ملينة قال: (أذرخت ثلاثة من أصحاب محمد عليه السلام قد شهدوا بدراً، كلهم يخاف النفاق على نفسه) ^(١).

وعن أنس رضي الله عنه قال: (إنكم تتمللون أعملاً هي أدق في أعينكم من الشعير، كنا ندعها من الموقات على عهد رسول الله عليه السلام) ^(٢).

قال ابن الوزير رحمه الله: (فمن كان ضعيف الرياضة لنفسه لم يتيقظ لخفيات مداخل الشيطان والنفس في ذلك، فربما حبط عمله، وهو لا يشعر).

وقد خوف الله المؤمنين أن تخبط أعمالهم وهم لا يشعرون في أيسر من ذلك وأظهر... فكيف لا يخاف على نفسه الفتنة من عرف منها الوقوع في المهلكات عند الخلطة، أو خاف ذلك وجربه غير مرّة؟!

ومن ذلك أنه يخاف على مخالط السلطان أن يخافه أكثر من خوف الله، أو يرجوه أكثر من رجاء الله، أو يذكره أكثر من ذكر الله تعالى، أو يشكّره أو يحبّه كذلك، أو نحو ذلك، ولئن في بعض

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» تعليقاً (ج ١ ص ٢٦)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. وابن حجر في «تغليق التعليق» (ج ٢ ص ٥٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، والخلال في «السنة» (ج ٣ ص ٦٠٧)، ط. دار الرابعة، الرياض، ط. الأولى. وحرب الكرمانى في «المسائل» (ص ٣٧٥)، ط. مكتبة الرشد، الرياض، ط. الأولى.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١١ ص ٣٢٩)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، وأحمد في «المسند» (ج ٣ ص ١٥٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

الأوقاتِ، والغفلاتِ، فَيُلْحِقُهُ بِذَلِكَ عِقَابُ اللَّهِ وَسَخْطُهُ، وَسَلْبُ تَوْفِيقِهِ...^(١) .اهـ.

وَقَالَ ابْنُ الْوَزِيرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : (وَالْخَلَاصُ مِنَ الذُّنُوبِ بِصَلَاحِ الْقُلُوبِ وَالْإِخْلَاصِ، وَإِنَّمَا الْفِرَارُ وَسِيلَةٌ إِلَى ذَلِكَ، وَعَوْنَانُ عَلَيْهِ، وَفِطَامُ لِلنَّفْسِ الْخَيْثَةِ مِنَ الْعَادَاتِ الْمُسْتَحْكِمَةِ الْمُسْتَقْرَرَةِ...) ^(٢) .اهـ.

وَقَالَ ابْنُ الْوَزِيرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : (وَلْيَحْذِرِ الْعَاقِلُ مِنْ ثِقَتِهِ بِعَقْلِهِ وَجَلْمِهِ، فَإِنَّ عِصْمَةَ آدَمَ مَعَ قُرْبِهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَقَدُّمَ تَحْذِيرِ اللَّهِ لَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ مَا حَالَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ كَيْدِ الشَّيْطَانِ، وَلَذِكَ شُرِعْتِ الْاسْتِعَاذَةُ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَفِي ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا نَجَاءَ لِلْعَبْدِ إِلَّا بِالْاسْتِعَاذَةِ بِاللَّهِ، وَلَذِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾» [الفاتحة: ٥] ^(٣) .اهـ.

وَقَدْ ثَبَّتَ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ : «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَهَىٰ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبَرَأً لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِيكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَىَ اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقُلُوبُ» ^(٤) .

(١) «الأمر بالعزلة في آخر الزمان» (ص ١٠٧)، ط. المكتبة الإسلامية، الأردن، ط. الأولى.

(٢) «المصدر السابق» (ص ١١٠).

(٣) «المصدر السابق» (ص ١١٥).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحة» (ج ١ ص ٢٨)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، =

قال ابن حجر رحمه الله: (والمعنى أنَّ الحلالَ حِيثُ يَخْشَى أَنْ يُؤْوَلَ فِعْلُهُ مُظْلَقاً إِلَى مَكْرُوهٍ أَوْ مُحَرَّمٍ يَتَبَغِي اجْتِنَابُهُ...).^(١) اهـ.

قُلْتُ: وَيُسْتَدَلُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى سَدِ الذَّرَائِعِ إِلَى الْمُحَرَّمَاتِ، وَتَحْرِيمِ الْوَسَائِلِ إِلَيْهَا.

فَبَانَ لَكَ مِمَّا نَقَلْتُهُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَأَثَارِ السَّلْفِ وَأَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ ذُمُّ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ عَلَى الْحُكْمِ بِوَجْهٍ، وَيَخْرُجُونَ مِنْهُمْ بِوَجْهٍ آخَرَ، اللَّهُمَّ سَلَّمْ سَلَّمْ.

= الرياض. ومسلم في «صحاحه» (ج ٣ ص ١٢١٩)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى. وأبو داود في «سننه» (ج ٣ ص ٢٤٣)، ط. دار الحديث، بيروت، ط. الأولى. والترمذي في «سننه» (ج ٢ ص ٥٠٢)، ط. مصطفى البابي، مصر، ط. الثانية، من عدة طرق عن الشعبي عن النعمان بن بشير به.

(١) «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» (ج ١ ص ١٢٧)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

ذكر الدليل على تحريم سب وغش وبغض ولاة أمر المسلمين

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَانَا كُبَرَاؤُنَا مِنْ أَصْحَابِ
مُحَمَّدٍ قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَسْبُوا أُمَّرَاءَكُمْ، وَلَا تَغْشُوهُمْ، وَلَا
تَبْعَضُوهُمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ، وَاصْبِرُوا، فَإِنَّ الْأَمْرَ قَرِيبٌ»^(١).
وَالنَّهِيُّ عَنْ الدِّلْكَ يَقْتَضِي التَّحْرِيمَ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي أَصْوَلِ
الْفِقْهِ^(٢).

فُلْتُ: فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ اتْفَاقُ أَكَابِرِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى
تَحْرِيمِ الْوَرِيقَةِ فِي الْأُمَّرَاءِ بِالسَّبِّ، وَالْطَّعْنِ فِيهِمْ، وَتَحْرِيمِ بُغْضِهِمْ، وَغَشِّهِمْ.

(١) حديث صحيح.

آخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (ج ٢ ص ٤٧٤)، ط. المكتب الإسلامي،
بيروت، ط. الثانية، من طريق الفضل بن موسى حدثنا حسين بن واقد عن
قيس بن وهب عن أنس به.

قلت: وهذا سنه صحيح، رجاله كلهم ثقات.
وابنده أبو حمزة عن قيس به.

آخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٣ ص ٢٠٢)، ط. الدار السلفية،
الهند، ط. الأولى، بإسناد حسن.

(٢) انظر: «الرسالة» للشافعي (ص ٢١٧)، ط. مكتبة التراث، القاهرة، ط.
الثانية، و«التقريب الوصول إلى علم الأصول» للفرناطي (ص ١٨٧)، ط. مكتبة
ابن تيمية، القاهرة، ط. الأولى. و«الأصول من علم الأصول» لشيخنا الشيخ
محمد العثيمين (ص ٢٥)، ط. مكتبة المعارف، الرياض، ط. الأولى.

قال ابن عبد البر رضي الله عنه: (إِنْ لَمْ يَتَمَكَّنْ نُصْحَنَ السُّلْطَانِ، فَالصَّبَرُ
وَالدُّعَاءُ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا - يعني الصحابة - يَنْهَا عَنْ سَبِّ الْأَمْرَاءِ: أَخْبَرَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَعْدَادِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ قَالَ:
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّاً عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ قَالَ: كَانَ الْأَكَابِرُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَا عَنْ سَبِّ
الْأَمْرَاءِ) ^(١) . اهـ.

فِي هَذَا الْأَثَرِ اتَّفَاقُ أَكَابِرِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى تَحْرِيمِ
الْوَقِيعَةِ فِي الْأَمْرَاءِ بِالسَّبِّ.

٢ - وَعَنْ أَبِي مِجْلِزٍ قَالَ: (سَبُّ الْإِمَامِ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ: حَالِقَةُ
الشَّعْرِ، وَلَكِنْ حَالِقَةُ الدِّينِ) ^(٣) .

وَمَنْ ظَنَّ الْوُقُوعَ فِي وُلَاةِ الْأَمْرِ يُسَبِّهِمْ وَأَنْتَقَاصُهُمْ مَنْ شَرَعَ اللَّهُ
تَعَالَى، أَوْ مَنْ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ، وَتَنْحُوا ذَلِكَ فَقَدْ ضَلَّ وَقَالَ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى
شَرِيعَهُ غَيْرَ الْحَقِّ، بَلْ هُوَ مُخَالِفٌ لِمُقْتَضَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَمَا نَظَقَتْ
بِهِ آثَارُ سَلَفِ الْأُمَّةِ.

(١) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (ج ٢١ ص ٢٨٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر، ط. الأولى.

(٢) حديث صحيح، تقدم تخریجه.

(٣) أثر حسن.

أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (ج ١ ص ٧٨)، ط. مركز الملك فيصل للبحوث، الرياض، ط. الأولى. من طريق محمد بن الفضل أنا سلام بن مسکین عن أبي حكيمة عن أبي مجلز به. قلت: وهذا سند حسن.

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَأَمَّا أَهْلُ الْعِلْمِ وَالدِّينِ وَالْفَضْلِ فَلَا يُرِخُصُونَ لِأَحَدٍ فِيمَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَعْصِيَةٍ وَلَا إِلَامُورِ، وَغَشِّهِمْ، وَالْخُرُوجُ عَلَيْهِمْ: بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ، كَمَا قَدْ عُرِفَ مِنْ عَادَاتِ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالدِّينِ قَدِيمًا وَهَدِيَّةً وَمِنْ سِيرَةِ غَيْرِهِمْ) ^(١). اهـ.

وَقَالَ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُوْنِيَّ رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَيَرَوْنَ الدُّعَاءَ لَهُمْ بِالإِصْلَاحِ وَالتَّوْفِيقِ وَالصَّالَاحِ وَبَسْطِ الْعَدْلِ فِي الرَّعِيَّةِ، وَلَا يَرَوْنَ الْخُرُوجَ عَلَيْهِمْ بِالسَّيْفِ وَإِنْ رَأَوْا مِنْهُ الْعُدُولَ عَنِ الْعَدْلِ إِلَى الْجَحْرِ وَالْحَيْفِ، وَيَرَوْنَ قِتَالَ الْفِتَّةِ الْبَاغِيَّةِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى طَاعَةِ الْإِمَامِ الْعَدْلِ) ^(٢). اهـ.

فَالْوَقِيَّعَةُ فِي أَعْرَاضِ الْأَمْرَاءِ، وَالاشْتِغَالُ بِسَبِّهِمْ، وَذِكْرِ مَعَائِيهِمْ خَطِيئَةٌ كَبِيرَةٌ، وَجُرْيَةٌ شَنِيعَةٌ نَهَى عَنْهَا الشَّرْعُ الْمُظَهَّرُ، وَذَمَّ فَاعِلَّهَا.

وَهِيَ نَوْءَةُ الْخَرْوَجِ عَلَى وَلَاةِ الْأَمْرِ، الَّذِي هُوَ أَضَلُّ فَسَادِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعًا.

٣ - وَعَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: (لَمَّا بَلَغَنِي تَحْرِيقُ الْبَيْتِ خَرَجْتُ إِلَى مَكَّةَ، وَأَخْتَلَفْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَتَّى عَرَفْنِي وَاسْتَأْتَسْتُ بِي، فَسَبَبْتُ الْحَجَاجَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَا تَكُنْ عَوْنَانَ لِلشَّيْطَانِ) ^(٣).

(١) «مجموع فتاوى» (ج ٢٥ ص ١٢)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر.

(٢) «عقيدة السلف أصحاب الحديث» (ص ١٠٦)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الأولى.

(٣) أثر صحيح.

آخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (ج ٨ ص ١٠٤)، ط. مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت. من طريق عمرو بن عباس أخبرنا ابن مهدي عن المثنى بن سعيد قال: أخبرنا أبو جمرة به. قلت: وهذا سنه صحيح، رجاله كلهم ثقات.

٤ - وَعَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَّامَةَ قَالَ: (قُلْتُ لِمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ: إِذَا كُنْتُ صَائِمًا أَنَّا مِنَ السُّلْطَانِ؟) قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَأَنَا مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ؟) قَالَ: نَعَمْ^(١).

وَسُئِلَ الشَّيْخُ صَالِحُ الْفَوْزَانُ حَفَظُهُ اللَّهُ: مَا رأَيْتُ فَضْلَتُكُمْ فِي بَعْضِ الشَّيْبَابِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي مَجَالِسِهِمْ عَنْ وُلَاءِ الْأَمْرِ بِالسَّبْبِ وَالْطَّعْنِ فِيهِمْ؟ فَأَجَابَ فَضْلَتُكُمْ: هَذَا الْكَلَامُ مَعْرُوفٌ أَنَّهُ باطِلٌ. وَهُوَ لَاءٌ إِمَّا أَنَّهُمْ يَقْصِدُونَ الشَّرَّ، إِمَّا أَنَّهُمْ تَأثَّرُوا بِغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ الدَّعَوَاتِ الْمُضَلَّةِ... فَهَذِهِ لَيْسُ طَرِيقَةُ السَّلْفِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ^(٢). اهـ.

٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»^(٣).

(١) أثر صحيح.

آخرجه أبو نعيم في «الحلية» (ج ٥ ص ٤١)، ط. دار الكتاب العربي، ط. الرابعة. من طريق محمد بن إسحاق ثنا عباس بن محمد ثنا خلف بن تميم ثنا زائدة به.

قلت: وهذا سنته حسن.

وابتعه محمد بن عباد حدثنا مروان بن معاوية عن زائدة به.

آخرجه ابن أبي الدنيا في «الغيبة» (ص ٨٣)، ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى. بسند حسن.

وابراهيم بن عبد الله الكوفي ثنا مصعب بن المقدام عن زائدة به.

آخرجه أبو نعيم في «الحلية» (ج ٥ ص ٤١)، ط. دار الكتاب العربي، ط. الرابعة.

(٢) «الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة» (ص ٥٧)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحة» (ج ١ ص ٩٩)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، وأبو داود في «سننه» (ج ٣ ص ٧٣١)، ط. دار الحديث، بيروت، =

أي: لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِنَا وَأَفْعَالِنَا، أَوْ لَيْسَ عَلَى سَبِّتَنَا وَطَرِيقِنَا^(١).

قال أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الوعاظ الزاهد حَمْلَةُ اللَّهِ: (فَانْصَحَّ لِلْسُّلْطَانِ، وَأَكْثَرَ لَهُ مِنَ الدُّعَاءِ بِالصَّلَاحِ، وَالرِّشادِ بِالقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَالْحُكْمِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا صَلَحُوا صَلَحَ الْعِبَادُ بِصَلَاحِهِمْ، وَإِيَّاكُمْ إِنْ تَدْعُونَ عَلَيْهِمْ بِاللِّعْنَةِ، فَيُزَدَّادُوا شَرًّا وَيُزَدَّادُ الْبَلَاءُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَلَكُنْ ادْعُ لَهُمْ بِالْتَّوْبَةِ فَيَرْكُوْنَ الشَّرَّ فَيُرْتَفِعُ الْبَلَاءُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ)^(٢). اهـ.

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ سَبِيلِ حَفِظَةِ اللَّهِ: (حَذَرَ أَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنَ الْوَرِيقَةِ فِي أَغْرَاضِ الْأَئِمَّةِ، وَالتَّنَقُّصُ لَهُمْ أَوِ الدُّعَاءُ عَلَيْهِمْ؛ لَأَنَّ هَذِهِ الْأَمْوَارَ مِنْ أَسْبَابِ وَجْدِ الضَّغَائِنِ وَالْأَحْقَادِ بَيْنَ الْوَلَاةِ وَالرَّعِيَّةِ، وَمِنْ أَسْبَابِ نُشُوءِ الْفَتَنِ وَالنِّزَاعِ فِي صَفَوفِ الْأَمَّةِ)^(٣). اهـ.

٦ - وَعَنِ الزَّبِيرِ قَالَ: (كُنْتُ عِنْدَ أَبِي وَائِلَ - شَقِيقِ ابْنِ سَلَمَةَ - فَجَعَلْتُ أَسْبُبَ الْحَجَاجَ، وَأَذْكُرُ مَسَاوِيَهُ). قَالَ: لَا تَسْبِهِ، وَمَا

= ط. الأولى. والترمذى في «سننه» (ج ٢ ص ٥٩٧)، ط. مصطفى البابى، ط. الثانية، وابن ماجه في «سننه» (ج ٢ ص ٧٤٩)، ط. فؤاد عبد الباقي، والبيهقي في «ال السنن الكبرى» (ج ٥ ص ٣٢٠)، ط. دار المعرفة، بيروت، وابن حبان في «صحىحة» (ج ١١ ص ٢٧٠)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، وابن منده في «الإيمان» (ج ٢ ص ٦١٦)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية، من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبي هريرة به.

(١) انظر: «شرح السننه» للبغوي (ج ٨ ص ١٦٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى.

(٢) انظر: «الجامع لشعب الإيمان» للبيهقي (ج ١٣ ص ٩٩) ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى.

(٣) «الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية» (ص ٢٥)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

يُذْرِيكَ لَعْلَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَقَرَرْ لَهُ^(١).

ويؤيد هذه حقيقة قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ» الآية [النساء: ٤٨].

وقوله عليه السلام: «كَانَ رَجُلًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاحِدِينَ فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ وَالآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ فَكَانَ لَا يَزَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَى الْآخَرَ عَلَى الذَّنْبِ فَيَقُولُ: أَقْصِرْ فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ فَقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ فَقَالَ: خَلَّنِي وَرَبِّي أَبْعَثْ عَلَيَّ رَقِيبًا؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ فَقُبِضَتْ أَرْوَاحُهُمَا، فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَقَالَ لِهِمَا الْمُجْتَهِدُ: أَكْنَتِ بِي عَالِمًا؟ أَوْ كُنْتَ عَلَى مَا فِي يَدِي قَادِرًا، وَقَالَ لِلْمُذْنِبِ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ لِلآخرِ: اذْهُبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ»^(٢).

(١) أثر صحيح.

أخرجه هناد في «الزهد» (ج ٢ ص ٤٦٤)، ط. دار الخلفاء الكويت، ط. الأولى. من طريق عده عن الزيرقان به.

قلت: وهذا سنته صحيح، رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد: عن عون السهيمي قال: (أيُّتْ أبا أمامة فقال: لا تسبوا الحجاج فإنه عليك أمير، وليس علي بأمير).

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (ج ٧ ص ١٨)، ط. مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت من طريق أزهر بن سعد عن حاتم بن أبي صغيرة عن عون به.

قوله: (ليس على بأمير) لأن أبا أمامة في الشام والحجاج والى في العراق.

(٢) حديث حسن.

أخرجه أبو داود في «سننه» (ج ٥ ص ٢٠٧)، ط. دار الحديث، ط. الأولى من طريق علي بن ثابت عن عكرمة بن عمار قال: حدثني ضمطم بن جوس قال: قال أبو هريرة به.

قلت: وهذا سنته حسن. وقد حسن الألباني في «حاشية شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣١٩)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. التاسعة.

وقال ابن أبي العز: حديث حسن.

وقوله ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ أَغْفِرَ لِفُلَانٍ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَأَحَبَطْتُ عَمَلَكَ»^(١).

فسبحانك ربنا ما أرحمك يا الله، وما أحكمك، وما أعدلك! فتحت لنا باب التوبة والمغفرة، فلك الحمد يا ربنا كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، لك الحمد يا إلينا ملة السموات وملة الأرض وملة ما شئت من شيء بعد، لك الحمد في الأولى والآخرة، يا رحمن يا رحيم.

٧ - وَعَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَكِيمَ يَقُولُ: (لَا أَعْيُنُ عَلَى دَمٍ خَلِيفَةً أَبَدًا بَعْدَ عُثْمَانَ، فَقَيْلَ لَهُ: يَا أَبَا مَعْبِدٍ أَوْ أَعْنَتْ عَلَى دَمِهِ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي أَعُذُّ ذِكْرَ مَسَاوِيهِ عَوْنَانِ عَلَى دَمِهِ)^(٢).

قلت: ما سبب قوم أميرهم إلا حرموا خيره.

ولم يذر هؤلاء الجهلة أن أغتياب ولاة أمر المسلمين، والتفكك بأعراض المؤمنين، سُم قاتل، وداء دفين، وإثم واضح مبين.

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج ٤ ص ٢٠٢٣)، ط. إحياء التراث العربي من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه حدثنا أبو عمران الجوني عن جندب به.

(٢) أثر صحيح.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (ج ٦ ص ١١٥)، ط. دار صادر، بيروت. من طريق عبد الله بن إدريس عن محمد بن أبي أيوب عن هلال بن أبي حميد به.

قلت: وهذا سنه صحيح.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (ج ١ ص ٢٣١)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية من طريق ابن نمير قال: حدثنا ابن إدريس به.

قلت: وإنستاده صحيح.

فإذا سمعَ المُنْصَفُ هذه الآيات، والأحاديث والآثار، وكلامَ
الْمُحَقِّقِينَ من أهْلِ الْعِلْمِ وَالْبَصَائِرِ، وَعَلِمَ أَنَّهُ موقوفٌ بين يدي الله
وَمَسْؤُلٌ عما يقولُ وَيَعْمَلُ وَقَدْ عَنْ حَدْوَهُ، وَاكْتَفَى بِهِ عَنْ غَيْرِهِ.

وَأَمَّا مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْجَهْلُ وَالْهُوَى، وَأَعْجَبَ بِرَأْيِهِ، فَلَا حِيلَةَ فِيهِ،
نَسَأْلُ الله العافية لنا، ولإخواننا المسلمين، إنَّهُ ولي ذلك، والقادر عليه.

هَذَا آخِرُ مَا وَفَقَنِي اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ
الْمُبَارَكِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - سَائِلًا رَبِّي - جَلَّ وَعَلَا - أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا،
وَيَحْكُمَ عَنِّي فِيهِ وِزْرًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا...

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِّي الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الصفحة	الموضوع
٥	١ - المقدمة
١١	٢ - ذكر الدليل على سنية الدخول على ولاة أمر المسلمين
٤٧	٣ - ذكر الدليل على ذم الذين يدخلون على الحكام بكلام حسن طيب، ويخرجون منهم بكلام قبيح خبيث
٧٠	٤ - ذكر الدليل على تحريم سب وغش وبغض ولاة أمر المسلمين

لَا إِلَهَ إِلَّا مُنْتَقِيُّونَ

فِي

مِشْرُوكَيِّ الدُّخُولِ عَلَى وَلَا إِلَهَ إِلَّا مُسْلِمُونَ